

## الجمعية العامة

الدورة الثانية والخمسون



## اللجنة الأولى

الجلسة ١٨

الاثنين، ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧، الساعة ١٥/٠٠  
نيويورك

الرئيس: السيد موثوسي نكغوي ..... (بوتسوانا)

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٥

البنود ٦٢ إلى ٨٣ من جدول الأعمال (تابع)

اتخاذ إجراء بشأن جميع مشاريع القرارات المقدمة في إطار جميع بنود جدول الأعمال

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): وفقا لبرنامج العمل والجدول الزمني المعتمدين، تعكف اللجنة هذا المساء على المرحلة الرابعة من عملها، ألا وهي اتخاذ إجراء بشأن جميع مشاريع القرارات المقدمة في إطار جميع بنود جدول الأعمال.

وكما أبلغت أعضاء اللجنة في جلستنا يوم الجمعة ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ستمضي اللجنة اليوم إلى البت في المشاريع الواردة في المجموعة ١ من البرنامج المقترح من الرئيس، "الأسلحة النووية" A/C.1/52/L.4 و L.7 و L.15 و L.17 و L.26 و L.29 و L.32/Rev.1 و L.35 و L.37 و L.38 و L.41 و L.44. ثم ستتناول اللجنة، إذا سمح الوقت، مشروع القرارين التاليين الواردين في المجموعة ٢ "أسلحة الدمار الشامل الأخرى" وهما A/C.1/52/L.24 و L.25/Rev.2.

لكن قبل أن تبدأ اللجنة في البت في مشاريع القرارات هذه، أود هنا أن أكرر الإجراء الذي ستتبعه اللجنة في هذه المرحلة من عملها. ففي بداية كل جلسة ستتاح الفرصة للوفود لتقديم مشاريع قرارات منقحة. ثم سادعو الوفود الراغبة في الإدلاء ببيانات أو ملاحظات عامة، في غير شرح موقفها أو تعليل تصويتها، على مشاريع القرارات الواردة ضمن مجموعة بعينها.

وبعد ذلك يمكن للوفود أن تشرع في شرح مواقفها تجاه مشاريع القرارات أو تعليل تصويتها عليها قبل البت فيها.

وبعد أن تبت اللجنة في أي مشروع قرار، سأعطي الكلمة للوفود الراغبة في شرح مواقفها أو تعليل تصويتها على مشروع القرار، بعد البت فيه.

وبالتالي، ستتوفر للوفود فرصتان للتعليق على أي مشروع قرار بعينه، إما قبل التصويت على المشروع أو بعده. وعملا بالنظام الداخلي، لا يسمح لمقدمي مشاريع القرارات بالإدلاء ببيانات لتعليل تصويتهم. ويسمح لهم فقط بالإدلاء ببيانات عامة عند بداية الاجتماع أو عند بداية مجموعة جديدة.

يتضمن هذا المحضر النص الأصلي للخطب الملقاة بالعربية والترجمات الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للخطب الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني خلال أسبوع واحد من تاريخ النشر إلى Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-178. وستصدر التصويبات بعد نهاية الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

١٠٠ بلد قد أصبحت أطرافاً في المناطق الخالية من الأسلحة النووية.

والمناطق الخالية من الأسلحة النووية القائمة حالياً تشترك في عدد من المبادئ العامة الأساسية. وفي الوقت نفسه فإن هذه المناطق لها خصائصها المحددة التي تعبر عن الظروف المحددة لكل منطقة. وتدل التجربة على أن الرغبة في إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية يمكن أيضاً أن تعزز عدم انتشار الأسلحة النووية وتدعيم السلم والأمن، ليس في المناطق المعنية فقط وإنما على امتداد العالم. وفي هذا السياق، من المهم بوجه خاص أيضاً التماسي مع الأعراف القانونية الدولية والمعايير المتفق عليها دولياً.

إن التزام دول وسط آسيا بسياسة عدم الانتشار تؤكد مشاركتها في معاهدة عدم الانتشار ويتضح في إرادتها السياسية التي تمثلت في إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا. إن اعتماد رؤساء دول وسط آسيا لإعلان آما - آتا في ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٧ وبيان وزراء خارجية جمهورية أوزبكستان وجمهورية تركمانستان وجمهورية طاجيكستان وجمهورية قيرغيزستان وجمهورية كازاخستان بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا، الموقع في طشقند، في ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧، هما خطوتان ملموستان نحو تنفيذ فكرة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقتنا.

ومشروع القرار المقدم لتنظره اللجنة اشتركت في إعداده وفود دول وسط آسيا، مع أخذ وجهات نظر الأطراف الأخرى المهمة في الاعتبار. ونحن ممتنون حقاً لهذه الأطراف المهمة لتعاونها البناء.

وتحتوي ديباجة مشروع القرار على تأكيدات مقبولة بوجه عام لأهمية الاتفاقات المعترف بها دولياً والمتعلقة بإنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في مناطق متعددة من العالم؛ ولدور الأمم المتحدة في مجال تعزيز إنشاء هذه المناطق؛ وللإسهامات الإيجابية لهذه المناطق في قضية عدم الانتشار النووي ونزع السلاح. وبالإضافة إلى ذلك، ترحب ديباجة مشروع القرار بالتدابير المتخذة على الصعيد الإقليمي لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا.

وبغية تفادي سوء الفهم، أود أن أحث ثانية الوفود التي ترغب في طلب إجراء تصويت مسجل على أي قرار معين أن تفضل بإبلاغ الأمانة بنيتها هذه قبل أن تبدأ اللجنة في البت في أية مجموعة بعينها.

وفيما يتعلق بإرجاء البت في أي مشروع قرار، ينبغي للوفود أن تبلغ الأمانة مسبقاً. وينبغي بذل كل الجهود لتجنب اللجوء إلى إرجاء البت.

هل هناك أية تعليقات؟ لا أرى أحداً يطلب الإدلاء بتعليق.

وقبل أن تبدأ اللجنة في البت في مشروع القرار المضمن في المجموعة ٨، "الأسلحة النووية"، أعطي الكلمة الآن للوفود التي ترغب في تقديم مشاريع قرارات منقحة.

أعطي الكلمة لممثل أوزبكستان لتقديم مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/52/L.44/Rev.1.

السيد رزاقوف (أوزبكستان) (ترجمة شفوية عن الروسية): يشرفني أن أقدم، نيابة عن وفود أوزبكستان وتركمانستان وطاجيكستان وقيرغيزستان وكازاخستان، مشروع قرار معنون "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا". ويرد نص مشروع القرار هذا في الوثيقة A/C.1/52/L.44/Rev.1.

من بين مجالات النشاط ذات الأولوية في إطار معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية تكتسي الأنشطة الرامية إلى توسيع المناطق الخالية من الأسلحة النووية أهمية خاصة. واتضح هذا الهدف في أحكام مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديداتها لعام ١٩٩٥. وجرى التأكيد مجدداً على أهميته في الدورة الأولى للجنة التحضيرية لمؤتمر عام ٢٠٠٠ الاستعراضية. ويجري التشجيع على إنشاء مناطق جديدة خالية من الأسلحة النووية قبل عقد المؤتمر الاستعراضية بوصف ذلك وسيلة رئيسية لتعزيز نظام معاهدة عدم الانتشار.

وفكرة إنشاء مناطق اقليمية خالية من الأسلحة النووية هي فكرة ذات أهمية قصوى لعملية تحقيق الاستقرار على الصعيد العالمي. واليوم، نجد أن أكثر من

وأود أن أعلن في هذه المرحلة أننا نرى من المناسب سحب بعض التعديلات التي تقدمنا بها سابقا. وهي، على وجه الخصوص، واردة في الفقرة ٤ من المنطوق التي سنضيف إليها عبارة "وأنشطة" بعد عبارة "المفاوضات" في السطر الأول.

ومن جانب آخر، هناك حذف في الفقرة ١٠ من المنطوق التي سنحذف منها عبارة "بنشاط" في السطر الأول.

ومن نافلة القول إننا نفضل هذا بغية المحافظة على الروح التوفيقية وتوافق الآراء التي ما فتئت تناسب هذا القرار منذ عام ١٩٨٠ وحتى اليوم. ونحن نفضل ذلك لأننا نعتقد به باعتبارنا بلدا أطلق هذه المبادرة في عام ١٩٧٤ وعمل جاهدا من أجل اتخاذ هذا القرار بتوافق الآراء منذ عام ١٩٨٠ وحتى اليوم بسبب المبادئ والأحكام التي يكرسها وهي عريضة جدا على قلوبنا ولن نعددها هنا. بيد أنه لا بد أن استرعي انتباه اللجنة إلى مضمون الفقرتين ١ و ٢ من المنطوق.

لذلك، يحدونا الأمل أنه بتقديم هذه التعديلات، التي هي نتيجة مباشرة أو غير مباشرة للمشاورات المكثفة التي أجريناها خلال نهاية الأسبوع، ستجد اللجنة الأولى أنه من المناسب اعتماد هذه المبادرة ومشروع القرار مرة أخرى بتوافق الآراء.

ومن الناحية الفنية، لمجرد استرعاء انتباه أمين اللجنة، يوجد خطأ فني في الفقرة ٣ من المنطوق. وإنني أكاد أكون على يقين من أن اتخاذ الوكالة الدولية للطاقة الذرية القرار م ع ٢٥/٤١ لم يكن بتاريخ ٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧. وأعتقد أن هذه مشكلة صغيرة بإمكاننا جميعا أن نعالجها ونعمل على حلها بسرعة، لذلك أردت أن أسترعي انتباه اللجنة إلى أن هناك تعديلا فنيا صغيرا جدا سيحدث في الفقرة ٣ من المنطوق، يتعلق بالإشارات إلى قرار المؤتمر العام بشأن تطبيق ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية في الشرق الأوسط.

أشكركم، سيدي الرئيس، مرة أخرى، وأود أن أ طرح من خلالكم مشروع القرار هذا على هذه الهيئة لتعتمده بتوافق الآراء.

السيد دانييلي (إسرائيل) (ترجمة شفوية عن الانكليزية):  
نظرا للبيان الذي أدلى به ممثل مصر، يود وفد بلادي أن

وفي اعتقادنا، فإن أهم أحكام مشروع القرار هو فقرة المنطوق التي تدعو جميع البلدان إلى تأييد مبادرة دول المنطقة الهادفة إلى إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا.

ويتضمن منطوق مشروع القرار أيضا فقرة تطلب إلى الأمين العام أن يقدم، في إطار الموارد المتوفرة، المساعدة إلى بلدان وسط آسيا في وضع أشكال وعناصر اتفاق متعلق بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا.

واسمحوا لي أن أعرب عن الأمل في أن يحظى مشروع القرار بتأييد اللجنة الأولى وأن تصدر توصية بأن تعتمده الجمعية العامة بتوافق الآراء.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل هناك أية تعليقات على تقديم ممثل أوزبكستان؟

سأعطي الكلمة الآن للوفود التي ترغب في الإدلاء ببيانات عامة، في غير تعليقات المواقف أو التصويت، بشأن مشاريع القرارات الواردة في المجموعة ١.

السيد كريم (مصر) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يوم الجمعة الماضي قدم وفدي مشروع القرار الوارد في الوثيقة \*A/C.1/52/L.4، المعنون "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط". وفي ذلك الوقت، تكلم أحد الوفود وعرض أفكاره الخاصة، على نحو متحمس جدا في بعض الأحيان، بشأن تغييرات معينة أدخلت على ذلك النص.

ونحن من جانبنا، رأينا أن مشروع القرار ينبغي أن يعرض التطورات كما هي بأمانة، كما نراها، وكما نلمسها، وكما تناولناها خلال السنة الماضية، منذ الجمعية العامة الأخيرة حتى اليوم، ومثل ذلك الأساس المنطقي لتقديم القرارات بشأن هذا الموضوع.

كما تكلمنا أيضا عن السبب وراء اعتقادنا أن تلك القرارات، التي اتخذت بتوافق الآراء منذ عام ١٩٨٠ وحتى اليوم، تستحق من هذه الهيئة أقصى اهتمام وأولوية. وبذلك الروح التوفيقية شارك هذا الوفد في المشاورات المكثفة مع أطراف مهتمة أخرى.

مشروع القرار الأول وارد في الوثيقة A/C.1/52/L.29. ووفد بلادي يشارك في تقديم مشروع القرار المعنون "نزع السلاح النووي"، الذي قام ممثل ميانمار بعرضه. وفي عالم أصبح فيه مبدأ الردع النووي غير ذي أهمية، لا يمكن أن يوجد أساس منطقي للإبقاء على الأسلحة النووية التي ينبغي التخلي عنها تدريجياً بغرض إزالتها بصورة نهائية. ومع إحراز مزيد من التقدم في المجال الهام المتمثل في تخفيض الأسلحة النووية وإزالتها، فيؤمل في كبح النمو النوعي لهذه الأسلحة قريباً.

ولقد ظهرت مواقف ونهج جديدة، في فترة ما بعد الحرب الباردة، وأعطت مجال نزع السلاح، الذي ظل راکداً لفترة طويلة، زخماً جديداً. وحسبما ينص عليه مشروع القرار، ولا سيما الفقرتان ٦ و ٧ منه، فإن المساعي الدولية المبذولة من أجل تحقيق هدف نزع السلاح النووي برعاية متعددة الأطراف ينبغي متابعتها برعاية مؤتمر نزع السلاح مع إعطائه ولاية تفاوضية. ونرى أن مشروع القرار هذا يجدر أن تنتظر هذه اللجنة فيه نظرة إيجابية وأن تؤيده.

تشارك إندونيسيا في تقديم مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/52/L.37 المتعلق بفتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها. ولقد وافقت المحكمة بالإجماع، لدى الإعراب عن رأيها، على أن هناك التزاماً قائماً بالعمل بحسن نية على متابعة وإكمال المفاوضات المفضية إلى نزع السلاح النووي. وعلى الرغم من استعمال عبارة "فتوى" فإن لها برأينا سلطة قانونية. وهكذا، فهي تلزم الدول الحائزة للأسلحة النووية باختتام المفاوضات المفضية إلى نزع السلاح النووي، وهو الهدف العام الذي تسعى الأغلبية الساحقة من الدول الأعضاء إلى تحقيقه. وبالتالي، ينبغي ألا تجرى محاولة في وقت لاحق لتميع آثار فتوى المحكمة أو الالتفاف من حولها.

إن التطورات الحاصلة مؤخراً تسبب قلقاً متزايداً إزاء فتوى المحكمة بشأن هذه المسألة. ونواجه على وجه الخصوص، مقاومة مستمرة للتفاوض بشأن مسائل نزع السلاح النووي في مؤتمر نزع السلاح، وهو المحفل التفاوضي المتعدد الأطراف الوحيد الذي يمكن تحت رعايته أن يتم التفاوض بشأن عدد من المسائل الهامة والاتفاق عليها. والمطلوب هو إيجاد نهج شامل من شأنه أن يفضي إلى تحقيق الهدف النهائي المتمثل في إزالة

يسحب تعدليه الواردين في الوثيقتين A/C.1/52/L.46 و A/C.1/52/L.49 على أساس أن هذين التغييرين - أي إضافة عبارة "وأُنشطة" إلى نص الفقرة ٤ من منطوق مشروع القرار A/C.1/52/L.4، وحذف عبارة "بنشاط" في السطر الأول من الفقرة ١٠ من المنطوق - سيظهران في نص لجنتنا المنقح.

وفي هذه الحالة، فإن وفد بلادي في وسعه أن ينضم إلى توافق الآراء، وسيعلل موقفه بعد اعتماد مشروع القرار.

السيد ستيفنسون (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أود أن أبدي بإيجاز ملاحظات عامة بشأن مشاريع القرارات الواردة في المجموعة ١.

إن وفد بلادي يرى أن نزع السلاح النووي ينبغي أن تظل له أولوية في جدول أعمال نزع السلاح. وينبغي أن يكون الهدف، حسبما أكدنا في بياننا في المناقشة العامة، إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية. وإن السبيل الرئيسي لتحقيق ذلك الهدف هو في تعزيز اتفاقية عدم انتشار الأسلحة النووية وجميع الأنشطة الأخرى، بما في ذلك إبرام اتفاقات ثنائية فيما بين الدول النووية، مما يسهم في تحقيق ذلك الهدف. ومن الأهمية بمكان أن يواصل المجتمع الدولي دفع عملية نزع السلاح النووي إلى الأمام. وقرارات اللجنة الأولى ينبغي أن تعزز تلك العملية.

والمهم أن تتفهم الدول النووية مصلحة الدول غير النووية في تعجيل نزع السلاح النووي، وأن تراعي الدول غير النووية حقيقة أنه لن يُسمح لها بأن تصبح دولاً نووية. لذلك، نرى أن اللجنة الأولى ومؤتمر نزع السلاح ينبغي أن يبذلا جهوداً أكبر في المستقبل لتضييق الفجوة بين مواقف الدول النووية والدول غير النووية.

وينبغي أن تتمثل نقطة الانطلاق في صون الأمن الدولي وتعزيز التعاون الدولي. هذا هو الأساس الذي سيبني عليه وفد بلادي تصويته على مشاريع القرارات المعروضة علينا.

السيد برنوهادينغرات (إندونيسيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يود وفد بلادي أن يدلي ببيان يتعلق بمشروع القرارين الواردين في المجموعة.

وأود أن أنتهز هذه الفرصة لأعرب عن عميق شكرنا وامتناننا للتأييد الذي أبداه عدد من الدول لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا، بما في ذلك استراليا، واندونيسيا، وتايلند، وتركيا، والجزائر، وجمهورية كوريا، وجنوب أفريقيا، وحركة بلدان عدم الانحياز، وزمبابوي، وسنغافورة، والسنغال، وفنزويلا، وكوستاريكا، وكولومبيا، وكينيا، ومصر، والمكسيك، ومنغوليا، ونيوزيلندا، وغيرها. وفي ضوء هذا التأييد والمشاورات غير الرسمية التي أجريت مع عدد من الوفود، فإننا نأمل في اعتماد مشروع القرار هذا بتوافق الآراء.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): هل هناك وفود أخرى ترغب في الإدلاء بملاحظات عامة في هذه المرحلة؟ لا أرى أحدا.

سأعطي الكلمة الآن لأعضاء اللجنة الراغبين في شرح موقفهم أو تصويتهم قبل البت في مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/52/L.4.

السيد دانييلي (إسرائيل) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): لا أنوي تعلييل تصويتي قبل التصويت، ولكن - من نقطة إيضاحية - أليس من المناسب أن يعلن أمين اللجنة عن التغييرات، كما هي عليه الآن، فيما يتعلق بمشروع القرار المعدل A/C.1/52/L.4\*؟

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): هذا هو بالضبط ما سنفعله الآن. ستشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/52/L.4\*، بصيغته المنقحة شفويا.

وأعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد لين كيو - تشنغ (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): مشروع القرار A/C.1/52/L.4\*، المعنون "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط"، عرضه ممثل مصر في الجلسة ١٧ المعقودة في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧. وفي الجلسة ١٨ المعقودة في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر قدمت مصر التعديلات الشفوية التالية.

أدخل تصحيح على الفقرة ٣ من المنطوق فيما يتعلق بالتواريخ. فتاريخ ٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ ينبغي أن يصبح ٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧.

الأسلحة النووية، باعتبار ذلك التزاما قانونيا. هذا هو القصد من فتوى المحكمة التي يؤيدها مقدمو مشروع القرار تأييدا راسخا.

السيدة ايشمامبيتوفا (قيرغيزستان) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): يود وفد قيرغيزستان أن يضم صوته إلى البيان الذي أدلى به زميلي من أوزبكستان، ودون المساس ببيانه، أود الإدلاء بالملاحظات التالية حول مشروع القرار A/C.1/52/L.44/Rev.1، المعنون "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا".

إن الاتجاه في السنوات الأخيرة صوب إقامة مناطق خالية من الأسلحة النووية دليل على أهمية التحركات الإقليمية لدفع قضية عدم الانتشار العالمي ونزع السلاح النووي. وقد أسهمت معاهدات ثلاثيلوكو وراروتونغا وبانكوك وبيلدابا اسهاما هاما في نظام عدم الانتشار، بينما مثلت أيضا خطوة هامة صوب تحقيق الهدف النهائي المتمثل في نزع السلاح العام الكامل في ظل رقابة دولية صارمة وفعالة.

وقد أضحت هذه المناطق تغطي الآن نصف الكرة الجنوبي بأكمله تقريبا - بالإضافة إلى أنتاركتيكا، وقاع البحار والفضاء الخارجي. وإن دول وسط آسيا الخمس متحدة في إيمانها بأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقتنا، على أساس الترتيبات التي يتم التوصل إليها بحرية بين دولنا ومع مراعاة سماتها الخاصة، من شأنه أن يعزز السلم والأمن على المستويين الإقليمي والعالمي.

وفي السنة الماضية، أحرزت دول وسط آسيا تقدما هاما في جهودها المشتركة لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقتنا. وهي ملتزمة باتخاذ خطوات جديدة صوب وضع تفاصيل المنطقة المقترحة، بما في ذلك اقتراح قدمته جمهورية قيرغيزستان بشأن عقد اجتماع للخبراء في بشكيك في عام ١٩٩٨. ومع بدء دولنا بالعمل الجاد لصياغة الاتفاق لإنشاء المنطقة المقترحة الخالية من الأسلحة النووية، نود أن نرحب بتأييد ومساعدة الدول المهمة والمنظمات الدولية، بما فيها الدول الخمس الدائمة العضوية في مجلس الأمن والمتخصصون من الأمانة العامة للأمم المتحدة.

بعملية السلام المزعومة التي لا يتوقع منها استعادة السلم والأمن الحقيقيين في الشرق الأوسط.

وكان وفدي يود لو أنه أصبح من مقدمي مشروع القرار هذا. إلا أنه بسبب الإشارتين، اللتين وردتا في الفقرة التاسعة من الديباجة والفقرة ٤ من المنطوق، إلى مفاوضات السلام التي لدينا تحفظات بشأنها تقوم على أساس موقفنا المبدئي، ولأن هاتين الإشارتين إلى مسألة غير ذات صلة لا موجب لهما، لم نستطع للأسف أن نكون من مقدمي مشروع القرار. غير أننا أيدنا بكل إخلاص سياق مشروع القرار.

**السيد دانييلي (إسرائيل)** (ترجمة شفوية عن الانكليزية): انضمت إسرائيل إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار A/C.1/52/L.4\*، بصيغته المعدلة. وفعلت إسرائيل ذلك بالرغم مما تراه من جوانب القصور الكامنة في مشروع القرار هذا. ولا ينبغي أن يفسر ذلك بأنه موافقة من إسرائيل على جميع أحكام مشروع القرار أو الطرائق الواردة فيه. وقد انضمت إسرائيل إلى توافق الآراء لاقتناعها بأن وجود منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط من شأنه أن يفيد في نهاية الأمر بوصفه تكملة هامة للسلام الشامل والأمن وتحديد الأسلحة في المنطقة.

ولقد ظلت سياسة إسرائيل دائما أن المسألة النووية، وكذلك غيرها من مسائل الأمن الإقليمي، تقليدية وغير تقليدية، ينبغي أن تعالج في السياق الكامل لعملية السلام. وعلاوة على ذلك، لا يمكن على نحو واقعي أن يتوقع للمفاوضات بشأن جميع هذه المسائل أن تجري بصورة مباشرة وحررة إلا في إطار عملية السلام. والحقائق السياسية في منطقتنا تقتضي نهجا عمليا متدرجا: يبدأ العملية بتدابير بناء الثقة، وإنشاء العلاقات السلمية والمصالحة، وفي الوقت المناسب يجري تكميل العملية بمعالجة تحديد الأسلحة التقليدية وغير التقليدية. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن تعطى الأولوية للتعامل مع الأسلحة والأنظمة التي ثبت أنها مدمرة ومزعزعة للاستقرار. وهذا النهج التدريجي تدعمه التجربة الواسعة المتراكمة من عمليات مماثلة في مناطق أخرى. وكما ثبت جيدا في المناطق الأخرى، من شأن النهج المتدرج، الذي يبدأ بخطوات متواضعة في بناء الثقة، وتتبعه تهيئة بيئة سلمية، أن يؤدي في النهاية إلى تحقيق أهداف أكثر طموحا.

وأجرى ممثل مصر تعديلا على الفقرة ٤ من المنطوق. ففي السطر الأول قبل كلمة "الفريق"، تضاف كلمة "وأنشطة".

وفي السطر الأول من الفقرة ١٠ من المنطوق، ينبغي حذف كلمة "بنشاط" الواردة بعد عبارة "أن يواصل".

وقدم ممثل إسرائيل بيانا في الجلسة ١٨ المعقودة في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر سحب فيه التعديلات الواردة في الوثيقتين A/C.1/52/L.46 و A/C.1/52/L.49.

**الرئيس** (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعرب مقدمو مشروع القرار A/C.1/52/L.4\* عن رغبتهم في أن تعتمد اللجنة الأولى مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن اللجنة ترغب في أن تعتمد مشروع القرار A/C.1/52/L.4\* بصيغته المعدلة؟

**اعتمد مشروع القرار A/C.1/52/L.4\* بصيغته المعدلة.**

**الرئيس** (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في تعليل مواقفهم بشأن مشروع القرار المعتمد الآن.

**السيد دهفاني (جمهورية إيران الإسلامية)** (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أود أن أدلي بتعليق موجز على مشروع القرار A/C.1/52/L.4\*، المعنون "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط". نحن على اقتناع بأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط في وقت مبكر هو أنجع الطرق لتحقيق السلم والأمن في تلك المنطقة. وقد ظل هذا موقف إيران الدائم منذ عام ١٩٧٤، عندما بادرت بما أصبح فيما بعد قرار الجمعية العامة ٣٢٦٣ (د - ٢٩) المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ بشأن منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط.

والعقبة الرئيسية في الوقت الراهن أمام تحقيق هذه المبادرة هي رفض إسرائيل الانضمام إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وإخضاع برنامجها للأسلحة النووية لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل مسألة منفصلة، ولا ينبغي أن تكون مرهونة

أعطي الكلمة الآن للوفود التي ترغب في تعليق موقفها أو تصويتها قبل البت في مشروع المقرر A/C.1/52/L.7.

بما أنه ليس هناك أحد يريد الكلمة، تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع المقرر A/C.1/52/L.7.

لقد طلب إجراء تصويت مسجل.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة لإجراء عملية التصويت.

السيد لين كيو - تشونغ (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع المقرر A/C.1/52/L.7 المعنون "معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية" عرضه ممثل استراليا - مقدمة المشروع - في الجلسة ١٦ للجنة المعقودة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بنن، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، الكاميرون، كندا، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، اريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاوس، لبنان، ليبيريا، لختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر

وتوافق الآراء بشأن القرارات المماثلة لمشروع القرار A/C.1/52/L.4\* ظل قائما منذ عام ١٩٨٠ لأن كل الأطراف المعنية وجدت طريقة يحترم بها كل منها تفسيرات وتحفظات الآخرين فيما يتعلق بمشروع القرار. ووفدي يحذوه الأمل في أن يسود الإحساس بالمسؤولية الذي تحلت به اللجنة بشأن مشروع القرار هذا، عندما تتعامل مع مشاريع القرارات الأخرى المتعلقة بمنطقتي الشرق الأوسط والبحر الأبيض المتوسط.

السيد أبو حديد (الجمهورية العربية السورية): يرغب وفدي في تعليق موقفه وإبداء الملاحظات التالية على مشروع القرار A/C.1/52/L.4\*، والذي تم اعتماده للتو بتوافق الآراء وبدون تصويت. شارك وفدي في توافق الآراء على مشروع القرار المذكور، حرصا على توافق الآراء وتقديرا لما لهذا الموضوع من أهمية كبرى في إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في جميع المناطق، ومنها خاصة منطقة الشرق الأوسط. لقد شاركنا في توافق الآراء تمشيا مع الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة التي دعت إلى إنشاء هذه المناطق، وخاصة في منطقة الشرق الأوسط.

إن إنشاء هذه المنطقة لا يرتبط إطلاقا بعملية السلام كما سمعنا للتون، وليس شرطا الانضمام إلى معاهدة عدم الانتشار هو انضمام ملزم وليس مشروطا باتفاقيات السلام أو مفاوضات السلام.

كنا نرغب لو أشارت الفقرة التمهيدية التاسعة - التي تلاحظ بأن مفاوضات السلام في الشرق الأوسط يجب أن تكون ذات طابع شامل وأن تمثل إطارا ملائما للتسوية السلمية في المسائل المتنازع عليها في المنطقة - المتعلقة بمفاوضات السلام إلى مؤتمر مدريد وصيغة الأرض مقابل السلام.

والملاحظة الثانية لوفدي أن الفقرة ٤ من المنطوق لا تعكس الواقع. فالمفاوضات الثنائية متوقفة، كما أننا لا نشارك في أعمال الفرق العاملة المتعددة الأطراف، ولا نرى أنها تعزز الثقة المتبادلة والأمن في المنطقة، ما لم تنسحب إسرائيل من جميع الأراضي العربية المحتلة، وهذا هو ما يحقق ويعزز الثقة المتبادلة والأمن.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل هناك أي وفود أخرى ترغب في تعليق تصويتها بعد التصويت؟ يبدو أنه ليس هناك أحد.

وتؤكد التطورات الأخيرة مشروعية شواغل الهند التي تم الإعراب عنها خلال المفاوضات حول هذه المعاهدة. ومما يؤسف له أن المعاهدة في شكلها الحالي تتضمن ثغرات تستغلها بعض البلدان التي تواصل إجراء تجاربها مستخدمة تقنيات أكثر تطورا وتقدما. ويدل مثل هذا النشاط، الذي يجري في مواقع مستقرة للتجارب في باطن الأرض لا يمكن التحقق منها رغم وجود آليات تحقق خارج نطاق هذه المعاهدة، على أن الدول الحائزة للأسلحة النووية تواصل الاعتماد على تلك الأسلحة ولديها برامج لزيادة تطوير وتحسين تكنولوجيا الأسلحة النووية.

ونرى أن الأمن العالمي لا يمكن تعزيزه من خلال هذه التدابير الجزئية أو المعيبة. والافتراض القائل بأن هذه المعاهدة دخلت مرحلة مختلفة، وأن وضعها موضع التنفيذ هو القضية الوحيدة ومحتواها ليس القضية افتراض في غير محله. ولا يمكن حماية أمننا القومي في عالم تكون فيه شرعية الاحتفاظ بأسلحة نووية لأغراض الأمن حكرًا على قلة مختارة.

وتظل الهند ملتزمة بتحقيق نزع السلاح النووي العالمي بطريقة شاملة وغير تمييزية. ونعتقد أن إقامة عالم خال من الأسلحة النووية سيعزز أمننا القومي وكذلك الأمن العالمي. ولكي تكون مثل هذه العملية جادة ينبغي أن تقوم على أساس مفاوضات صادقة متعددة الأطراف تستهدف وضع برنامج تدريجي للقضاء على الأسلحة النووية في إطار زمني محدد.

لذلك، لا يمكننا أن نكون طرفًا في مشروع المقرر الوارد في الوثيقة A/C.1/52/L.7. إزاء ما تقدم، يرى وفد بلدي أنه مضطر لأن يطالب بإجراء تصويت على مشروع المقرر هذا وسوف يمتنع عن التصويت عليه.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل هناك أي وفود أخرى ترغب في تعليق تصويتها بعد التصويت.

بما أنه ليس هناك أحد، سنشرع في البت في مشروع القرار A/C.1/52/L.15.

طلب إجراء تصويت مسجل.

سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فنزويلا، فييت نام، زامبيا، زيمبابوي.

المعارضون:

لا أحد.

المتنعون:

بوتان، الهند، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية تنزانيا المتحدة.

اعتمد مشروع المقرر A/C.1/52/L.7 بأغلبية ١٤٨ صوتًا مقابل لا شيء مع امتناع ٤ أعضاء عن التصويت.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة الآن للوفود التي ترغب في تعليق موقفها أو تصويتها بعد التصويت.

السيد راو (الهند) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تدرك هذه اللجنة موقف الهند فيما يتعلق بمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية. لقد صوتت الهند ضد القرار ٢٤٥/٥٠. وخلال المفاوضات حول هذه المعاهدة، أعلنت الهند مرارا وتكرارا عن وضع معاهدة موثوق بها للحظر الشامل للتجارب النووية ينبغي أن يكون خطوة أولى في عملية نزع السلاح النووي. كما أبلغت الهند المجتمع الدولي بأن تلك المعاهدة ينبغي أن تكون بشيرا بانتهاء كل أنشطة التجارب التي تستهدف تطوير الأسلحة النووية وإدخال تحسينات عليها.

وأوضحت الهند باستمرار أن معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، ما لم توضع في سياق برنامج تدريجي لنزع السلاح النووي على الصعيد العالمي، لا تخدم سوى هدف منع الانتشار المحدود بدلا من الهدف الشامل لنزع السلاح النووي.

ونود أن نكرر التأكيد من جديد على أن ترتيبات عدم الانتشار كما تتجلى الآن لا تكفي وحدها بمراعاة شواغلنا الأمنية المشروعة.



السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، الصومال، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تركيا، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، زامبيا، زمبابوي.

#### المعارضون:

ألبانيا، أندورا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، إيطاليا، لاتفيا، ليتوانيا، لكسمبرغ، موناكو، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

#### المتنعون:

الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، بيلاروس، كرواتيا، قبرص، إستونيا، جورجيا، أيرلندا، إسرائيل، اليابان، كازاخستان، فيرغيزستان، لختنشتاين، مالطة، جزر مارشال، نيوزيلندا، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، الاتحاد الروسي، سان مارينو، جزر سليمان، السويد، تركمانستان، أوكرانيا، أوزبكستان.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/52/L.15 بأغلبية ٩٥ صوتاً مقابل ٣٠ صوتاً، مع امتناع ٢٨ عضواً عن التصويت.

[وبعد ذلك أبلغ وفد تونس الأمانة العامة أنه كان ينوي التصويت مؤيداً.]

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الراغبين في تعليق تصويتهم.

السيدة وانغ شياولن (الصين) (ترجمة شفوية عن الصينية): صوت وفد الصين مؤيداً، كما فعل في السنوات

أعطي الكلمة الآن لأعضاء اللجنة الذين يريدون تعليق موقفهم أو تصويتهم قبل البت في مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/52/L.15.

بما أنه ليس هناك أحد يريد الكلمة، تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/52/L.15.

طلب إجراء تصويت مسجل.

أعطي الكلمة الآن لأمين اللجنة لإجراء عملية التصويت.

السيد لين كيو - تشونغ (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار A/C.1/52/L.15 المعنون "اتفاقية حظر استعمال الأسلحة النووية" عرضه ممثل الهند في الجلسة ١٦ للجنة الأولى يوم ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧. وقد قدم مشروع القرار البلدان المدرج أسماؤها في مشروع القرار ذاته وفي الوثيقة A/C.1/52/INF.2.

أجري تصويت مسجل.

#### المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، الكاميرون، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، اريتريا، اثيوبيا، فيجي، غانا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، جامايكا، الأردن، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليبيريا، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، سانت لوسيا، سان مارينو، المملكة العربية

يمكن أن يصبح إحدى القواعد لمزيد من المفاوضات. وفي الوقت نفسه، لدينا آراء تختلف اختلافا كبيرا بشأن بعض العبارات التي صيغ بها مشروع القرار ومشروع الاتفاقية. ونحن نضم أن لجميع البلدان حق الدفاع عن نفسها، وفقا لميثاق الأمم المتحدة.

**السيد هاياشي (اليابان)** (ترجمة شفوية عن الانكليزية):  
أود أن أعلن امتناع اليابان عن التصويت على مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/52/L.15 وعنوانه "اتفاقية حظر استعمال الأسلحة النووية". إن اليابان، التي خبرت كارثة القذف بالقنابل الذرية، تأمل وطيد الأمل أن استعمال الأسلحة النووية، التي تسبب آلاما بشرية لا نظير لها، لن يتكرر أبدا، وتعتقد اعتقادا راسخا أنه ينبغي أن نبذل جميعا جهودا متواصلة نحو إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية.

وبعد أن قلت ذلك بشأن مشروع القرار A/C.1/52/L.15، أود أن أعرب عن اعتقاد اليابان بأن التقدم خطوة بخطوة في عدم الانتشار النووي ونزع السلاح النووي هو، على أساس الحقائق الدولية الراهنة، الطريق الوحيد أمامنا لتحقيق إزالة الأسلحة النووية في خاتمة المطاف. وفي سبيل إحراز هذا التقدم تعلق اليابان أهمية خاصة على تعزيز نظام معاهدة عدم الانتشار وعلى البدء المبكر بمفاوضات لعقد معاهدة لوقف الإنتاج، وكذلك على بذل جهود ملموسة من الدول الحائزة للأسلحة النووية نحو نزع السلاح النووي.

**الرئيس** (ترجمة شفوية عن الانكليزية): حيث لا توجد وفود أخرى ترغب في تعليق تصويتها على مشروع القرار A/C.1/52/L.15، سننتقل إلى مشروع القرار A/C.1/52/L.17. وسأعطي الكلمة أولا للممثلين الراغبين في تعليق موقفهم أو تصويتهم قبل البت في مشروع القرار A/C.1/52/L.17.

السابقة بشأن مشاريع قرارات مشابهة، مشروع القرار عن "اتفاقية حظر استعمال الأسلحة النووية" الوارد في الوثيقة A/C.1/52/L.15. إن الصين طالما نادى بأنه، قبل تقرير الحظر الكامل على الأسلحة النووية وتدمير تلك الأسلحة، ينبغي أن تتعهد جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية تعهدا غير مشروط بألا تكون هي البادئة باستعمال الأسلحة النووية، وبألا تستعمل، أو تهدد بأن تستعمل، الأسلحة النووية ضد دول غير حائزة لتلك الأسلحة أو مناطق خالية من الأسلحة النووية. وينبغي أن تبرم صكوكا قانونية دولية ملزمة لهذا الغرض.

إن الحرب الباردة انتهت منذ أمد بعيد، ولا تزال الحالة الدولية تتسم بالهدوء، كما أن العلاقات بين الدول الحائزة للأسلحة النووية لا تزال ماضية في طريق التصحيح والتحسين. ومدت إلى أجل غير مسمى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وأدخل مزيد من التحسين والتعزيز على النظام الدولي لعدم انتشار الأسلحة النووية. ويتزايد عدد المناطق الخالية من الأسلحة النووية، وتغطي تلك المناطق مساحات تتسع باستمرار. وطرأت على الحالة تغييرات هامة وطيبة. وتزداد قوة مطالب الدول العديدة غير الحائزة للأسلحة النووية، وحدث تحسن في شروط عقد تلك الصكوك القانونية الدولية الملزمة.

إن الصين تناشد الدول الأخرى الحائزة للأسلحة النووية أن ننظر نظرة إيجابية في الاقتراحات الصينية، وأن تستجيب لها بالموافقة على بدء مفاوضات حول القضايا التي أشرت إليها. وفي رأينا أن احتمال استعمال الأسلحة النووية سوف يستبعد، تحت أية ظروف، بمجرد عقد صكوك دولية ملزمة قانونا حول هذه المسائل. وسوف يعطي ذلك قوة زخم كبيرة لتحقيق هدف الحظر الكامل للأسلحة النووية وتدمير تلك الأسلحة.

ولذا يؤيد الوفد الصيني المبادئ والأغراض التي ينطوي عليها مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/52/L.15. ونعتقد أن مشروع الاتفاقية المتعلقة بحظر استعمال الأسلحة النووية، المرفق بمشروع القرار،

للتصويت قبل وبعد البت في المشاريع. هل هذا هو  
الإجراء الذي تعتمرون اتباعه سيدي الرئيس؟

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): قد يكون مما  
يساعد الأعضاء أن أقرأ ما ذكرته يوم الجمعة في الجلسة  
السابعة عشرة حيث قلت:

"في بداية كل اجتماع، ستتاح فرصة لأن  
تعرض الوفود مشروعات قرارات منقحة. وبعد  
ذلك، سأعطي الكلمة للوفود التي تود الإدلاء  
ببيانات أو تعليقات عامة غير شرح المواقف أو  
تعليل التصويت على مشاريع القرارات في  
مجموعة معينة. وعقب هذا ستعطي الكلمة للوفود  
الراغبة في شرح مواقفها أو تعليل تصويتها على  
أي مشروع قرار قبل البت فيه. وبعد أن تبت اللجنة  
في مشروع قرار ما، سأعطي الكلمة للوفود الراغبة  
في شرح مواقفها أو تعليل تصويتها على مشروع  
القرار بعد اتخاذ قرار بشأنه."

السيد دي إيكازا (المكسيك) (ترجمة شفوية عن  
الاسبانية): لقد فهمت. والمسألة هي أن هذا الإجراء مختلف  
عما كان يتخذ في السنوات السابقة - أي أن هناك  
إجراءان مختلفان - ولكنني موافق بطبيعة الحال على  
الإجراء.

السيد مور (جزر البهاما) (ترجمة شفوية عن الانكليزية):  
ليس لدي تفسير؛ ولكنني أريد فقط أن أذكر أمين اللجنة  
بأن جزر البهاما توافق على الانضمام إلى مقدمي  
مشروع القرار هذا.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تشرع اللجنة  
الآن في اتخاذ إجراء بشأن مشروع القرار A/C.1/52/L.17.  
وأعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد دي إيكازا (المكسيك) (ترجمة شفوية عن  
الاسبانية): أعتقد أن هناك شيئاً من اللبس. إن وفدي كان  
صاحب المبادرة في وضع مشروع القرار؛ ولذا لا نستطيع  
تعليل تصويتنا.

لقد فهمت أن الإجراءات التي تتبع هي أنه، عند  
بداية النظر في كل مجموعة من المشاريع، يمكن الإدلاء  
بتعليقات عامة حول تلك المجموعة، وأنه عند البت في  
كل مشروع قرار يمكن الإدلاء بتعليل للتصويت، سواء  
قبل التصويت أو بعده. فإذا كنت مخطئاً، أرجوك،  
يا سيدي الرئيس، أن تسامحني.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): كنت أظن أنني  
تكلمت بوضوح تام منذ البداية. لقد شرحت الإجراءات  
يوم الجمعة، ثم شرحتها من جديد اليوم، وظننت أنها  
فُهمت تماماً. ولست في موقف يسمح لي بالعودة إلى  
ذلك الموضوع لأننا وصلنا فعلاً إلى مرحلة متقدمة جداً من  
التصويت على مشاريع القرارات. لقد ظننت أن نواياي  
قد فُهمت. وهذا هو السبب الذي جعلني أشرح  
الإجراءات منذ البداية. أنا آسف، ولكنني لا أستطيع أن  
أغير ذلك.

السيد دي إيكازا (المكسيك) (ترجمة شفوية عن  
الاسبانية): إنني أوافق تماماً، يا سيدي الرئيس، على أن  
الإجراءات يجب أن تكون واضحة تماماً. ولكن كي نتفادي  
سلسلة طويلة من سوء التفاهم، اسمحوا لي أن أكرر  
ما قلته بالاسبانية حتى يفهمني الجميع، لأننا أحياناً قد  
لا نفهم بسبب الترجمة الشفوية.

لقد فهمت أن الإجراءات التي يجب اتباعها تتكون  
من ثلاث مراحل. ففي بداية كل مجموعة من المشاريع،  
يجري عرض مشاريع القرارات ويجري الإدلاء بتعليقات  
عامة وتعليقات للمواقف حول جميع مشاريع القرارات  
الداخلية في تلك المجموعة. ولن يكون ثمة عرض لمشاريع  
قرارات فردية، بل ستكون هناك فقط تعليقات

**الرئيس** (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعرب مقدمو مشروع القرار A/C.1/52/L.17 عن رغبتهم في أن تعتمد اللجنة مشروع القرار دون تصويت. فإن لم أر اعتراضاً سأعتبر أن اللجنة ترغب في العمل وفق ذلك.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/52/L.17.

**الرئيس** (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الراغبين في تعليق مواقفهم بعد أن اتخذ القرار.

**السيد دانييلي** (إسرائيل) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): انضمت إسرائيل مرة أخرى إلى مقدمي مشروع القرار. ويتلخص موقف إسرائيل في أن إنشاء أي منطقة خالية من الأسلحة النووية ينبغي أن ينبع من داخل الإقليم نفسه من خلال مفاوضات حرة ومباشرة فيما بين جميع أجزاء المنطقة، وأن يتضمن نظم تحقق متبادلة. وينبغي أن تراعى في إنشاء المنطقة الخالية من الأسلحة النووية الخصائص المحددة لكل منطقة.

**الرئيس** (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/52/L.26. وأعطي الكلمة لأعضاء اللجنة الراغبين في تعليق مواقفهم أو تصويتهم قبل اتخاذ القرار. لا أرى أحداً. أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

**السيد لين كيو - شنغ** (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): قدم ممثل كينيا في الجلسة ١٦ للجنة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧ مشروع القرار A/C.1/52/L.26 وعنوانه "معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا". ومشروع القرار مقدم من ممثل كينيا باسم مجموعة الدول الأفريقية.

**الرئيس** (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعرب مقدمو مشروع القرار A/C.1/52/L.26 عن رغبتهم في أن تعتمد اللجنة مشروع القرار دون تصويت. فإن لم أجد اعتراضاً سأعتبر أن اللجنة ترغب في العمل وفق ذلك.

**السيد لين كيو - شنغ** (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): قدم ممثل المكسيك في الجلسة ١٧ للجنة في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧ مشروع القرار A/C.1/52/L.17 وعنوانه "توطيد النظام المنشأ بموجب معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة ثلاثيولكو)". وبالإضافة إلى مقدمي المشروع المذكورين في مشروع القرار وفي الوثيقة A/C.1/52/INF.2 انضمت أيضاً جزر البهاما.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/52/L.26.

**السيد لين كو - تشونغ (أمين اللجنة)** (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار A/C.1/52/L.29، المعنون "نزع السلاح النووي"، عرضه ممثل ميانمار في الجلسة ١٧ للجنة المعقودة في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧. وقد شارك في تقديم مشروع القرار الدول المدرجة اسماءها في مشروع القرار وفي الوثيقة A/C.1/52/INF/2.

أجري تصويت مسجل.

#### المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينافاسو، الكاميرون، الصين، كولومبيا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، أثيوبيا، فيجي، غابون، غانا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، جامايكا، الأردن، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليبيريا، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، سانت لوسيا، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فنزويلا، فييت نام، زامبيا، زمبابوي.

#### المعارضون:

ألبانيا، أندورا، استراليا، النمسا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، كرواتيا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، استونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، آيسلندا، أيرلندا،

**الرئيس** (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الراغبين في تعليل مواقفهم بعد أن اتخذ القرار.

**السيد كارسر (اسبانيا)** (ترجمة شفوية عن الاسبانية): من دواعي غبطة الوفد الاسباني أن أعتد مشروع القرار بشأن "معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا" بتوافق الآراء.

وفيما يتعلق بالفقرة ٣ من مشروع القرار التي تشير إلى البروتوكول الثالث لمعاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا (معاهدة بلينداجا)، أود أن أسجل أن موقف اسبانيا من هذه المسألة قد أبلغ إلى الجهة الوديدة للمعاهدة. ومع هذا تؤيد اسبانيا تأييدا كاملا أهداف المعاهدة، وهي مقتنعة بأن إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية، على أساس اتفاقات يتم التوصل إليها بحرية وتوافق الآراء بين دول المنطقة، أمر يعزز السلم والأمن الدوليين.

**السيد دانييلي (إسرائيل)** (ترجمة شفوية عن الانكليزية): إن موقف إسرائيل من القارة الأفريقية لم يتغير. فإسرائيل انضمت إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار، ويرى بلدي أن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية ينبغي أن ينبع من داخل المنطقة من خلال مفاوضات حرة ومباشرة فيما بين جميع أجزاء المنطقة، وأن يتضمن نظم تحقق متبادلة. وينبغي أن تراعى في إنشاء المنطقة الخالية من الأسلحة النووية الخصائص المحددة لكل منطقة.

**الرئيس** (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تبدأ اللجنة الآن البت في مشروع القرار A/C.1/52/L.29.

طلب إجراء تصويت مسجل.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة لإجراء التصويت.

ينبغي أن يتفاوض ويبرم، في موعد مبكر، صكا دوليا قانونيا من شأنه أن يعطي الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانا بعدم استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها ضدها.

ويود الوفد الصيني أن ينتهز هذه الفرصة ليعلن أن الخلفية التاريخية والاعتبارات والسياسات النووية للدول الحائزة للأسلحة النووية في تطوير أسلحتها النووية ليست متماثلة. فالصين طورت عددا صغيرا من الأسلحة النووية في ظل ظروف تاريخية محددة. ولم يكن أمام الصين أي خيار سوى ذلك انطلاقا من الحاجة إلى البقاء وإلى التنمية. والأسلحة النووية الصينية لم يقصد بها تهديد الآخرين. فهي لأغراض دفاعية تماما وللدفاع عن النفس ولتحقيق هدف إزالة الأسلحة النووية في نهاية المطاف.

ومنذ اليوم الأول الذي بدأت فيه الصين بامتلاك الأسلحة النووية، أعلنت رسميا أنها لن تكون البادئة باستعمالها. وتعدت الصين أيضا دون قيد أو شرط بعدم استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها ضد الدول غير النووية في أي وقت وتحت أية ظروف. والصين هي الدولة الوحيدة الحائزة للأسلحة النووية التي تعهدت بهذا الالتزام وتقيدت به. ولم تقم الصين أبدا بوزع أسلحة نووية خارج أراضيها ولم تستخدم أبدا الأسلحة النووية ولا هددت باستخدامها ضد بلدان أخرى.

والصين، كدولة حائزة للأسلحة النووية، لا تنوي التهرب من التزاماتها ومسؤولياتها بشأن نزع السلاح النووي، ولن تفعل ذلك أبدا. وإنما، مع البلدان الأخرى الحائزة للأسلحة النووية والعديد من البلدان الأخرى غير الحائزة للأسلحة النووية، نود أن نبذل جهودا لقيام عالم خال من الأسلحة النووية. ونعتقد أن المجتمع الدولي ينبغي أن يحدد، في إطار المفاوضات بشأن معاهدة للحظر الكامل للأسلحة النووية التدابير والخطوات المحددة وجدول أعمال دقيقا لنزع السلاح النووي. وفي الوقت نفسه، نعتقد بأن الدولة الحائزة الأكبر ترسانة

إسرائيل، إيطاليا، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، موناكو، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، اسبانيا، السويد، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

#### المتنعون:

الأرجنتين، أرمينيا، أذربيجان، بيلاروس، شيلي، قبرص، جورجيا، اليابان، كازاخستان، مالطة، جزر مارشال، نيوزيلندا، جمهورية كوريا، الاتحاد الروسي، سان مارينو، جنوب أفريقيا، أوكرانيا.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/52/L.29 بأغلبية ٩٢ صوتا مقابل ٣٩، مع امتناع ١٧ عضوا عن التصويت.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الراجبية في تعليل التصويت.

السيد شا زو كانغ (الصين) (ترجمة شفوية عن الصينية): لقد صوت الوفد الصيني مؤيدا لمشروع القرار A/C.1/52/L.29 المتعلق بنزع السلاح النووي. وتؤيد الصين فحوى وهدف مشروع القرار هذا المتعلق بنزع السلاح النووي الذي قدمه عدد من بلدان عدم الانحياز، لأن الصين ومختلف دول عدم الانحياز والدول غير النووية لديها شواغل مشتركة بشأن مسألة نزع السلاح النووي. ونحن جميعا نؤيد الحظر الكامل والتدمير الكامل للأسلحة النووية. وإنما جميعا نؤمن بأنه ينبغي لنا أن نتفاوض ونبرم معاهدة بشأن الحظر الكامل للأسلحة النووية بنفس الطريقة التي تفاوضنا وأبرمنا بها اتفاقيتي الحظر الكامل للأسلحة الكيميائية والأسلحة البيولوجية، بغية قيام عالم خال من الأسلحة النووية في موعد مبكر.

ونحن جميعا نعارض سياسة الردع النووي المستندة إلى استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها. ونؤيد جميعا فكرة أن مؤتمر نزع السلاح في جنيف

بعد قول ذلك، أود أن أذكر، بالنسبة لمشروع القرار A/C.1/52/L.29، أن الفكرة التي يتضمنها، وبخاصة عنصر الإطار الزمني المحدد للقضاء على الأسلحة النووية، لا تحظى بتأييد كل الدول الحائزة للأسلحة النووية. ولهذا لا يمكن أن تعتبر اليابان أن المشروع صيغ على أساس اعتبارات ومشاورات مناسبة.

وفضلا عن ذلك، لا يحتوي مشروع القرار هذا على أية إشارة إلى عملية استعراض معاهدة عدم الانتشار وهي عملية هامة للغاية، كما أنها متابعة لنتائج مؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار وتمديداتها المعقود عام ١٩٩٥. وتعتبر اليابان أن عملية استعراض معاهدة عدم الانتشار من أكثر الأطر فعالية وواقعية وصلابة لتعزيز نزع السلاح النووي.

ولهذه الأسباب، تعذر على اليابان تأييد مشروع القرار A/C.1/52/L.29.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تنتقل اللجنة الآن إلى البت في مشروع القرار A/C.1/52/L.32/ Rev.1.

أعطي الكلمة أولا للممثلين الذين يرغبون في تعليق موقفهم أو تصويتهم قبل اتخاذ قرار.

السيد بينيتيز فيرسون (كوبا) (ترجمة شفوية عن الاسبانية): لما كان نزع السلاح النووي يحظى بأولوية قصوى لدى كوبا، فقد استعرض وفدي استعراضا دقيقا جدا كل مشاريع القرارات في المجموعة ٨، بما فيها مشروع القرار A/C.1/52/L.32/Rev.1، بشأن "المفاوضات الثنائية المتعلقة بالأسلحة النووية ونزع السلاح النووي".

ومما يؤسف له أن النص المقدم هذا العام يشبه، مرة أخرى، النصوص التي قدمت في الأعوام الماضية. فهو مليء بالمديح والثناء، ولكنه لا يقيم تقييما انتقاديا للحالة الراهنة للمفاوضات الثنائية المتعلقة بالأسلحة النووية.

ويرى وفدي أن مشروع القرار هذا ليس تقييما انتقاديا موضوعيا، بل يصور بدلا من ذلك نهجا جزئيا

نووية وأكثرها تطورا يتعين عليها أن تقطع شوطا طويلا في الطريق إلى نزع السلاح النووي. ولا يزال يتعين عليها الاضطلاع بمسؤولية خاصة بالنسبة لنزع السلاح النووي.

السيد إيانس (شيلي) (ترجمة شفوية عن الاسبانية): يود وفدي أيضا أن يعلل تصويته على مشروع القرار A/C.1/52/L.29. لقد أوصت شيلي دوما بإيلاء اهتمام ذي أولوية لنزع السلاح النووي من جانب المجتمع الدولي. وإننا نتفق مع معظم الأفكار الواردة في مشروع القرار هذا. بيد أننا لا نوافق على بعض جوانب مشروع القرار التي لا نرى أنها تسهم في تحقيق الهدف الذي يسعى إليه مشروع القرار، إذ أنها لا تعزز التقارب مع الدول النووية الذي يمكن أن ييسر التحرك قدما نحو التفاوض وحظر استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها، وإن انتها تماما في نهاية المطاف. وهناك، للأسف، بعض الشروط المسبقة التي تعوق المفاوضات الدقيقة، والتي لن تساعدنا بالتالي على الخروج من المأزق الراهن في هذا الصدد. وإنني أشير بصورة خاصة، إلى طلب فرض إطار زمني صارم للامتنال للخطوات الهامة التي تنطوي عليها أية مفاوضات من هذا النوع. ولذا، اضطررنا للأسف الشديد إلى الامتناع عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/52/L.29، مع أننا في الإطار الأوسع، نوافق على أهدافه.

السيد هياشي (اليابان) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أود أن أعلل امتناع اليابان عن التصويت على مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/52/L.29، والمعنون "نزع السلاح النووي".

لقد سبق أن أشرت في بياني في معرض تعلييل التصويت على مشروع القرار A/C.1/52/L.15 إلى رغبة اليابان المتقدمة في ألا يتكرر استخدام الأسلحة النووية وينبغي ألا يتكرر وإلى اعتقادها الراسخ بأنه ينبغي بذل جهود متواصلة من أجل قيام عالم خال من الأسلحة النووية.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة لإجراء التصويت.

**السيد لين كو - تشونغ (أمين اللجنة)** (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار A/C.1/52/L.32/Rev.1، المعنون "المفاوضات الثنائية المتعلقة بالأسلحة النووية ونزع السلاح النووي"، عرضه ممثل الولايات المتحدة الأمريكية في الجلسة ١٧ للجنة المعقودة في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧. وبالإضافة إلى البلدان المدرجة أسماؤها في مشروع القرار وفي الوثيقة A/C.1/52/INF/2، تبنت أوزبكستان وفرنسا مشروع القرار أيضا.

أجري تصويت مسجل.

**المؤيدون:**

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، الكاميرون، كندا، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوت ديفوار، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، استونيا، أثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، إندونيسيا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، ليبيريا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال،

وانتقائيا للمسألة الهامة التي يتناولها، ولا يسهم إلا إسهاما ضئيلا في تعزيز عملية نزع السلاح النووي، التي يوليها المجتمع الدولي أولويته القصوى. ولهذا سيمتنع وفد بلدي عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/52/L.32/Rev.1.

**السيد أكرم (باكستان)** (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يود وفدي أن يعلل تصويته على مشروع القرار A/C.1/52/L.32/Rev.1. وقد درس الوفد مشروع القرار بعناية فائقة، ويلاحظ أنه يكرر كثيرا من أحكام قرار سابق.

وفي دورتنا الماضية، كان هناك في واقع الأمر مشروعا قرارين بشأن هذا الموضوع، وقد أيد وفدي كليهما. ونود أن نسجل أنه في سياق المفاوضات حول نزع السلاح النووي سواء كانت ثنائية أو متعددة الأطراف، يجدر بالجمعية العامة أن تأخذ في حساباتها التطورات الإيجابية والسلبية التي تحدث. ومشروع القرار هذا يركز - ربما تلقائيا، بالنظر إلى المتبنين - على التطورات الإيجابية، ولا يذكر المسائل التي تثير شواغلنا، والتي أعربنا عنها في مناقشات هذه الجمعية. ونثق في أن الدول المعنية ستولي الاهتمام الواجب بهذه الشواغل.

و فضلا عن ذلك، رأى وفدي دائما أن المشتركين في المفاوضات الثنائية حول نزع السلاح النووي عليهم التزام بإحاطة مؤتمر نزع السلاح علما بكل تطورات تلك المفاوضات، نظرا لأهميتها بالنسبة للسلم والأمن الدوليين ولعملية نزع السلاح برمتها. ونثق في أن الدول المعنية ستستجيب إلى رغبة كثير من الدول الأعضاء في أن تكفل لمؤتمر نزع السلاح أن يكون على دراية تامة بتطورات المفاوضات الثنائية المتعلقة بالأسلحة.

**الرئيس** (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تبنت اللجنة الآن في مشروع القرار A/C.1/52/L.32/Rev.1.

طلب إجراء تصويت مسجل.



(ستارت الثانية) على إجراء التخفيضات على مرحلتين. وأقامت المرحلة الأولى صلة مع ستارت الأولى وكان من المقرر أن تنتهي في غضون سبع سنوات بعد دخول ستارت الأولى حيز النفاذ، أي في عام ٢٠٠١. ومدد بروتوكول ستارت الثانية، الذي وقع في أيلول/سبتمبر ١٩٩٧، هذا الجدول الزمني لنتهي في عام ٢٠٠٤. ومددت المرحلة الثانية من ستارت الثانية من عام ٢٠٠٣ إلى عام ٢٠٠٧. ولم يعمل بروتوكول ستارت الثانية على تمديد الجدول الزمني لإجراء التخفيضات بموجب ستارت الثانية فحسب، بل إنه أدى أيضا إلى إبطاء الجدول الزمني لخفض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها.

وبالتالي فإن عملية خفض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها، التي كانت بطيئة أصلا، أصبحت أبطأ وفقا للأطر الزمنية الممددة. ونحن نعتقد أنه لكي تكون العملية الثنائية مصداقية فإنها يجب أن تظهر قدرا أكبر من الشفافية والالتزام بعدم التراجع وإجراءات تحقق متعددة الأطراف من إلغاء حالات الاستنفار وإعادة التشغيل.

وتعاني هذه العملية أيضا من كونها عملية تقتصر على بلدين ولا تشمل الدول الأخرى الحائزة للأسلحة النووية. من الواضح أن هذه التخفيضات الثنائية يجب أن تكون جزءا من مفاوضات متعددة الأطراف وشاملة بشأن نزع السلاح النووي تؤدي إلى إزالة هذه الأسلحة كليا في إطار جدول زمني محدد. وفي نفس الوقت، نعتقد أنه ينبغي المضي قدما في عملية المفاوضات الثنائية الطرف إلى أقصى حد ممكن. وتوجد حاجة ملحة لتكثيف الدولتين العظيمتين الحائزتين للأسلحة النووية جهودهما الرامية إلى تنفيذ الاتفاقات القائمة والبدء بالعمل على إجراء تخفيضات أكبر، وفي نفس الوقت توسيع العمليات لتشمل الترسانات النووية للدول الأخرى الحائزة للأسلحة النووية.

ولهذه الأسباب امتنعنا عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/52/L.32/Rev.1.

سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فنزويلا، فييت نام، زامبيا، زيمبابوي.

**المعارضون:**

لا أحد.

**المتنعون:**

كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الهند، إيران (جمهورية - الإسلامية)، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية تنزانيا المتحدة.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/52/L.32/Rev.1 بأغلبية ١٤٧ صوتا مقابل لا شيء، مع امتناع ٨ أعضاء عن التصويت.

**الرئيس** (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة الآن للوفود التي ترغب في تعليق تصويتها.

**السيد راو** (الهند) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): نرحب بالجهود التي بذلت في الأعوام القليلة الماضية للانتفاع بالمناخ الإيجابي لفترة ما بعد الحرب الباردة بغية إحراز تقدم في تحديد الأسلحة على أساس ثنائي. غير أننا يجب أن نأخذ في اعتبارنا أن هذه الجهود تبذل أساسا لتحديد الأسلحة، والأسلحة التي يخفض عددها كثيرا ما يمكن تعويضها بالتطوير النوعي. وكما تدل الأحداث التي وقعت مؤخرا، هناك جهود مستمرة لتحديث القوات النووية، بما فيها التجارب النووية دون الحرجة، والأنشطة التي يمكن أن تؤدي إلى تسليح الفضاء.

بعد الدلائل الأولية المبشرة بالخير، يبدو أن جهود تحديد الأسلحة منيت بانتكاسة. فقد نصت معاهدة زيادة خفض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها

النوية على الصعيد العالمي. وسنضغط من أجل إجراء تخفيضات في الأسلحة النووية متبادلة ومتوازنة ويمكن التحقق منها. وعندما نفتتح بحدوث تقدم يمكن التحقق منه نحو تحقيق هدفنا، سنكفل أن تكون الأسلحة النووية البريطانية مشمولة في المفاوضات المتعددة الأطراف.

لقد أحرز قدر كبير من التقدم في نزع السلاح النووي، ونحن نعتقد أن التفاوض بشأن معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية هو الخطوة التالية الحاسمة، وذلك ما سلمت به الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية عندما اتفقت على مجموعة من المبادئ والأهداف في مؤتمر الاستعراض والتمديد عام ١٩٩٥.

ونحن نرحب بالتسليم بأهمية الالتزامات بموجب معاهدة عدم الانتشار، بما فيها التزام الدول الحائزة للأسلحة النووية بنزع السلاح النووي وفقاً لفتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروع التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها. ولكن، نظراً لأن مشروع القرار A/C.1/52/L.37 يشتمل على اقتباسات انتقائية للغاية من فتوى محكمة العدل الدولية، ستمتنع المملكة المتحدة من التصويت على الفقرة ١ من مشروع القرار.

وفي ضوء هذه الانتقائية، ونظراً للدعوة غير المعقولة في الفقرة ٢ لإجراء مفاوضات متعددة الأطراف في عام ١٩٩٨ تفضي إلى الإبرام المبكر لاتفاقية للأسلحة النووية، ستصوت المملكة المتحدة ضد مشروع القرار في مجمله وضد الفقرة ٢.

السيد غراي (الولايات المتحدة الأمريكية) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): ستصوت الولايات المتحدة بـ "لا" على مشروع القرار A/C.1/52/L.37، "فتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروع التهديد بالأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها".

وعلى الرغم من عنوان مشروع القرار ومن ذكر فتوى محكمة العدل الدولية في الفقرة الثانية عشرة من

السيد ديهفاني (جمهورية إيران الإسلامية) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): يتعاطف وفدي مع فحوى مشروع القرار A/C.1/52/L.32/Rev.1، "المفاوضات الثنائية المتعلقة بالأسلحة النووية ونزع السلاح النووي". إلا أننا امتنعنا عن التصويت للأسباب التالية.

أولاً، لا توجد إشارة إلى أن مؤتمر نزع السلاح هو الهيئة التفاوضية الوحيدة في ميدان نزع السلاح. ثانياً، توجد نغمة في مشروع القرار بالرضى عن حالة مفاوضات الأسلحة النووية. ثالثاً، توجد عناصر أخرى في مشروع القرار لا يستطيع وفدي التأكد أو التحقق منها، مثل مضمون الفقرة الحادية عشرة من الديباجة التي تُشير إلى التخفيضات التي أجرتها الدول الأخرى الحائزة للأسلحة النووية، وكذلك إشارات أخرى مماثلة في المعاهدة.

أخيراً، بالنسبة للفقرة الخامسة من الديباجة، التي تُعرب عن التقدير لتمديد معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية إلى أجل غير محدد وتُعترف بأهمية سعي الدول الحائزة للأسلحة النووية بكل عزم إلى بذل الجهود بصورة منتظمة ومطردة من أجل تخفيض الأسلحة النووية على الصعيد العالمي، يعتقد وفدي أنه لا يمكننا الإعراب عن التقدير لأهمية المؤتمر إلا بعد أن تنفذ بالكامل القرارات التي اتخذت فيه.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): استمعنا إلى آخر متكلم في تعليل التصويت.

تنظر اللجنة الآن في مشروع القرار A/C.1/52/L.37، "فتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروع التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها". وسأعطي الكلمة أولاً لأعضاء اللجنة الراغبين في تعليل تصويتهم قبل التصويت.

السيد سوتر (المملكة المتحدة) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): إن المملكة المتحدة ملتزمة بهدف إزالة الأسلحة

السيد فيلاغراد يلغادو (الأرجنتين) (ترجمة شفوية عن الإسبانية): ينوي وفد بلدي التصويت مؤيدا لمشروع القرار A/C.1/52/L.37 المقدم في إطار البند ٧١ (كاف) من جدول الأعمال. ونحن نتفق مع فحوى الفقرة ١، التي تنص على أن هناك التزاما قائما بالعمل على إجراء مفاوضات لتحقيق نزع السلاح النووي.

ولكنني أود أن أشير إلى الدعوة الواردة في الفقرة ٢ من المنطوق فبالنظر إلى حساسية هذه المسألة، نعتقد أن بدء المفاوضات المتعددة الأطراف، في حد ذاته، يجب أن يكون موضوع اتفاق، دون أن تحدد سلفا أية مواعيد نهائية، وبالتالي فإذا أجري تصويت منفصل على هذه الفقرة، ستمتنع عن التصويت.

السيد نوردهنغلت (السويد) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تعلق الحكومة السويدية أهمية كبرى على فتوى محكمة العدل الدولية الصادرة في ٨ تموز/يوليه ١٩٩٦ بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها [A/51/218]. ومشروع القرار الذي أوشكنا على اعتماده، يركز، كما ركز قرار العام الماضي، على الرأي الذي خلصت إليه المحكمة بتوافق الآراء بأن:

"ثمة التزام بالدخول بنية حسنة في مفاوضات تؤدي إلى نزع السلاح النووي بجميع جوانبه في ظل رقابة دولية صارمة وفعالة، واختتام هذه المفاوضات".

والضرورة تحتم أن نحافظ على الزخم الذي اكتسبه نزع السلاح النووي، وأن نزيد من تعزيزه. ولهذا السبب، سيصوت وفد بلدي تأييدا لمشروع القرار هذا. ومع ذلك، ترحب الحكومة السويدية بجميع الجهود المبذولة في الهيئات والمحافل المختصة تحقيقا للقضاء الكامل على الأسلحة النووية، وتؤيد هذه الجهود.

وفي هذا الصدد، نرى أن كلا من المفاوضات المتعددة الأطراف الجارية في مؤتمر نزع السلاح،

الديباجة والفقرة ١ من المنطوق، فإن موضوع مشروع القرار في الحقيقة ليس فتوى محكمة العدل الدولية على الإطلاق. بل إنه تكرر لنداءات وجهت في مشاريع قرارات أخرى للبدء فورا في مفاوضات لإزالة الأسلحة النووية في إطار زمني محدد. وقد عارضت الولايات المتحدة هذه الفكرة في الماضي وستظل تعارضها لأننا لا نزال مقتنعين بأن الجهود الثنائية الطرف التي أسفرت بالفعل عن نتائج ملموسة في ميدان نزع السلاح النووي لا تزال، في الوقت الحالي، النهج الواقعي الوحيد لتحديد الأسلحة في هذا الميدان البالغ التعقيد.

فمشروع القرار هذا لا يدعو فقط إلى إجراء لا تستطيع الولايات المتحدة الموافقة عليه، بل إنه يفعل ذلك بأسلوب منحاز جدا، ولا أريد القول إنه ماكر. إنني أشير إلى تشويه المادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية في وثيقة المقرر المتعلق بمبادئ وأهداف عدم الانتشار النووي، المقتبسة انتقائيا في الفقرتين الثالثة والرابعة من الديباجة بحذف الإشارات الهامة إلى نزع السلاح العام الكامل. إن هذا الحذف يشوه الالتزام الوارد في المادة السادسة بحيث تظهر وكأنها تحل الدول غير الحائزة للأسلحة النووية من أية مسؤوليات تجاه نزع السلاح.

وفتوى المحكمة - وهي رأي افتائي وأشدد على كلمة 'افتائي' - لم تنقل بأمانة. إذ تحاول الفقرتان ١ و ٢، إذا أخذتا معا، تحويل فتوى المحكمة إلى مرسوم قانوني يملئ إجراء مفاوضات فورية واختتامها بسرعة في محفل متعدد الأطراف.

إن الولايات المتحدة تنظر إلى التزاماتها بمقتضى المادة السادسة من معاهدة عدم الانتشار بجدية كبيرة وأكدت عليها ثانية في سياق تمديد المعاهدة في عام ١٩٩٥. بيد أن قول المحكمة بأن هناك التزاما بإكمال المفاوضات بشأن نزع السلاح النووي لا يغير جوهر الالتزام الوارد في المادة السادسة بأية طريقة كانت، لأن مسؤولية إجراء مفاوضات بحسن نية تنطوي بصورة تلقائية على السعي لإكمال المفاوضات بنجاح.

أعطى الكلمة لأمين اللجنة ليتولى عملية التصويت.

السيد لين كيو - تشونغ (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار A/C.1/52/L.37، المعنون "متابعة فتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها"، عرضه ممثل ماليزيا في الجلسة الـ ١٦ التي عقدتها اللجنة يوم ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧. وبالإضافة إلى قائمة البلدان المذكورة في مشروع القرار وفي الوثيقة A/C.1/52/INF.2، انضمت مصر أيضا إلى مقدمي مشروع القرار.

تصوت اللجنة أولا على الفقرة العاشرة من ديباجة مشروع القرار A/C.1/52/L.37.  
أجري تصويت مسجل.

#### المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، الكامبيون، كولومبيا، الكونغو، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إثيوبيا، فيجي، غابون، غانا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، جامايكا، الأردن، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليبيريا، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيوزيلندا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، سانت لوسيا، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، ترينيداد وتوباغو، تونس، أوغندا، أوكرانيا،

والتدابير الفعالة الأخرى التي تتخذها الدول الحائزة للأسلحة النووية نفسها - فرديا أو جماعيا - تلعب دورا هاما في هذا المجال. وكان وفد بلدي يتمنى أن يعبر النص عن هذه الحقيقة بصورة أكثر وضوحا. فواقع الأمر أن المحكمة لا تحدد وصفا معينة لتحقيق نزاع السلاح النووي على الصعيد العالمي.

وإذا أُجري تصويت منفصل على الفقرة ٢ من المنطوق، فإن وفد بلدي سيمتنع عن التصويت.

السيد غوسن (جنوب أفريقيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): إننا مدينون بالامتنان لماليزيا على عرضها مرة أخرى أمام اللجنة الأولى موضوع مشروع القرار A/C.1/52/L.37 "متابعة فتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها".

إن قرار محكمة العدل الدولية لا يتسم فحسب بمغزى كبير في حد ذاته وبحكم طبيعته، بل إنه أيضا سيكون معلما بارزا على الطريق المؤدي إلى هدفنا المشترك، وهو إزالة الأسلحة النووية.

والتغيير الذي أدخله مقدمو مشروع القرار على الفقرة العاشرة من الديباجة، هو أيضا موضع ترحيبنا. وسوف نصوت تأييدا لمشروع القرار هذا، وسندرس الآثار المترتبة على الصياغة الجديدة في الفقرة العاشرة من الديباجة بمزيد من التفصيل.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تشرع اللجنة الآن في اتخاذ إجراء بشأن مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/52/L.37.

طلب إجراء تصويت مسجل.

وقد طلب إجراء تصويتات مسجلة منفصلة على الفقرة العاشرة من الديباجة، والفقرتين ١ و ٢ من المنطوق.

الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، غابون، ألمانيا، غانا، اليونان، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليبيريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، رومانيا، سانت لوسيا، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، أسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركمانستان، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، زامبيا، زمبابوي.

#### المعارضون:

فرنسا، إسرائيل، موناكو، الاتحاد الروسي، الولايات المتحدة الأمريكية.

#### المتنعون:

بلغاريا، جورجيا، قيرغيزستان، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، توغو، تركيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، أوزبكستان.

أبقي على الفقرة ١ من منطوق مشروع القرار A/C.1/52/L.37، بأغلبية ١٣٩ صوتاً مقابل ٥ أصوات، مع امتناع ٩ أعضاء عن التصويت.

الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، زامبيا، زمبابوي.

#### المعارضون:

ألبانيا، أندورا، استراليا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، كرواتيا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، إسرائيل، إيطاليا، لاتفيا، ليتوانيا، لكسمبرغ، موناكو، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، الاتحاد الروسي، سلوفاكيا، سلوفينيا، أسبانيا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية، أوزبكستان.

#### المتنعون:

الأرجنتين، النمسا، بيلاروس، بنن، شيلي، قبرص، إستونيا، فنلندا، جورجيا، اليابان، كازاخستان، قيرغيزستان، ليختنشتاين، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، توغو، تركمانستان.

أبقي على الفقرة العاشرة من ديباجة مشروع القرار A/C.1/52/L.37 بأغلبية ٩٩ صوتاً مقابل ٣٤ صوتاً، مع امتناع ١٧ عضواً عن التصويت.

السيد لين كيو - تشونغ (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تصوت اللجنة الآن على الفقرة ١ من منطوق مشروع القرار A/C.1/52/L.37.

أجري تصويت مسجل.

#### المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، الكاميرون، كندا، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص،

المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية، أوزبكستان.

#### الممتنعون:

الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، بيلاروس، بنن، قبرص، فنلندا، غابون، جورجيا، أيرلندا، اليابان، كازاخستان، قيرغيزستان، ليختنشتاين، مالطة، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، السويد، توغو، أوكرانيا، أوروغواي.

اعتمدت الفقرة ٢ من مشروع القرار A/C.1/52/L.37 بأغلبية ٩٦ صوتاً مقابل ٢٤ صوتاً، مع امتناع ٢٣ عضواً عن التصويت.

السيد لين كو - تشونغ (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تصوت اللجنة الآن على مشروع القرار A/C.1/52/L.37 في مجموعه.

أجري تصويت مسجل.

#### المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، الكامبيون، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوت ديفوار، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، السلفادور، إريتريا، إثيوبيا، فيجي، غابون، غانا، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، جامايكا، الأردن، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليبيريا، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيوزيلندا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا

السيد لين كو - تشونغ (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تصوت اللجنة الآن على الفقرة ٢ من منطوق مشروع القرار A/C.1/52/L.37.

أجري تصويت مسجل.

#### المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، الكامبيون، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إثيوبيا، فيجي، غانا، غواتيمالا، غينيا، غيانا، بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، جامايكا، الأردن، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليبيريا، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، جزر مارشال، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيوزيلندا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، سانت لوسيا، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، تايلند، ترينيداد وتوباغو، تونس، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، فنزويلا، فييت نام، زامبيا، زيمبابوي.

#### المعارضون:

ألبانيا، أندورا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، كرواتيا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، إسرائيل، إيطاليا، لاتفيا، ليتوانيا، لكسمبرغ، موناكو، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، الاتحاد الروسي، سلوفاكيا، سلوفينيا، أسبانيا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، المملكة

وقرارنا يقوم على نفس الأسباب التي ذكرت من قبل: نحن نعتقد أنه لا توجد حاجة إلى جعل وضع إطار زمني محدد شرطاً مسبقاً للتفاوض بشأن صك متعدد الأطراف. ولأسباب معلومة جيداً، هذا الشرط يضر بصحة تلك المفاوضات.

ونحن نشعر بالسرور لأننا بإجراء تصويت منفصل، أمكننا الامتناع عن التصويت على تلك الفقرة بينما أيدنا مشروع القرار في مجموعته، الذي نعتبره بالغ الأهمية، وهو هام تماماً بقدر أهمية فتوى المحكمة.

**السيد استفانو (اليونان)** (ترجمة شفوية عن الفرنسية): لما كانت هذه هي المرة الأولى التي أتكلم فيها في هذه اللجنة، أود، نيابة عن حكومتي ووفدي أن أهنئكم بحرارة، سيدي الرئيس، على انتخابكم للرئاسة. كما نهني المكتب أيضاً.

تؤكد اليونان مجدداً احترامها وتقديرها لمحكمة العدل الدولية ورغبتها في صيانة النظام الأساسي للمحكمة وهيبتها ومهمتها السامية. وفي هذا السياق، اعتبرت اليونان المحكمة دائماً مؤسسة لا غنى عنها من أجل الأداء المناسب لمنظومة الأمم المتحدة ولصيانة السلم والأمن الدوليين.

وكون اليونان لم تتمكن من تأييد مشروع القرار A/C.1/52/L.37 ليس له علاقة بفتوى المحكمة، وإنما بسبب اختيار مقدميه مقاطع من تلك الفتوى بطريقة تعسفية. والواقع أنهم، لأسباب ليست قانونية الطابع، وجدوا من الملائم أن يلجأوا إلى تجميع انتقائي لنقاط معينة من الفتوى يشوه نصها وروحها فعلاً.

**السيد هياشي (اليابان)** (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أود أن أعلل موقف اليابان بشأن التصويت على مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/52/L.37 المعنون "فتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروع التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها".

الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، سانت لوسيا، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركمانستان، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، زامبيا، زيمبابوي.

#### المعارضون:

ألبانيا، أندورا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، الجمهورية التشيكية، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، إسرائيل، إيطاليا، لكسمبرغ، موناكو، هولندا، بولندا، البرتغال، رومانيا، الاتحاد الروسي، سلوفاكيا، سلوفينيا، أسبانيا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

#### المتنعون:

أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، بيلاروس، بنن، كرواتيا، قبرص، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، جورجيا، أيسلندا، اليابان، كازاخستان، قيرغيزستان، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، النرويج، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، توغو، أوزبكستان.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/52/L.37 في مجموعه بأغلبية ١٠٣ أصوات مقابل ٢٦ صوتاً مع امتناع ٢٤ عضواً عن التصويت.

**الرئيس** (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الراغبين في تعلييل تصويتهم بعد التصويت.

**السيد إيانيس (شيلي)** (ترجمة شفوية عن الاسبانية): تود شيلي أن تعلن امتناعها عن التصويت على الفقرة العاشرة من ديباجة مشروع القرار A/C.1/52/L.37.

السيد سيبرت (ألمانيا) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية):  
أود أن أعلل موقف ألمانيا من التصويت على مشروع  
القرار A/C.1/52/L.37.

تعلق ألمانيا الأهمية على فتوى محكمة العدل  
الدولية بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو  
استخدامها، ولهذا السبب صوتت مؤيدة الفقرة ١ من  
منطوق مشروع القرار هذا.

بيد أن مشروع القرار A/C.1/52/L.37 يتضمن أيضا  
عناصر ويخلص إلى استنتاجات نعتقد أنها لا تتفق مع  
فتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد  
بالأسلحة النووية أو استخدامها. ولهذا السبب صوتت  
ألمانيا معارضة مشروع القرار في مجمله.

السيد أوناغا - أنكسانغا (غابون) (ترجمة شفوية عن  
الفرنسية): أود أن أدلي ببيان موجز فيما يتعلق بالتصويت  
على مشروع القرار A/C.1/52/L.37.

التزام بلدي بنزع السلاح النووي معروف للجميع.  
وقد أكدنا هذا الالتزام مرة أخرى مؤخرا أثناء المناقشة  
العامة لبنود جدول أعمال اللجنة. وبنفس هذه الروح  
نرحب بفتوى محكمة العدل الدولية. ومع ذلك فسّر وفدي  
الفتوى بأنها دعوة إلى الدول الحائزة للأسلحة النووية  
باحترام التعهد الأخلاقي الهام بالاضطلاع بحسن نية  
بمفاوضات تؤدي إلى نزع السلاح النووي. ولهذا السبب  
صوت وفدي مؤيدا مشروع القرار A/C.1/52/L.37 في  
مجموعه.

ومع ذلك أردنا أن نعرب عن تحفظاتنا بالامتناع عن  
التصويت على الفقرة ٢ من منطوق مشروع القرار هذا،  
لأن صياغتها كما يبدو لنا، لا تؤدي إلى تسهيل  
الاحترام اللازم لهذه الفتوى الهامة لمحكمة العدل  
الدولية.

السيد مرضير (بلجيكا) (ترجمة شفوية عن الفرنسية):  
تعلق بلجيكا أهمية كبيرة على فتوى محكمة العدل  
الدولية. وبهذه الروح صوتت مؤيدة الفقرة ١ من المنطوق.

لقد صوتت اليابان مؤيدة الفقرة ١ من المنطوق،  
وامتنعت عن التصويت على الفقرة العاشرة من الديباجة،  
والفقرة ٢ من المنطوق ومشروع القرار في مجموعه.

كما قلت من قبل، تحدد اليابان، التي كانت لها  
تجربة مؤسفة للغاية في الماضي، رغبة مخلصية في عدم  
تكرار استخدام الأسلحة النووية أبدا، وتعتقد اعتقادا  
راسخا بأنه ينبغي بذل جهود مستمرة لتهيئة عالم خال  
من الأسلحة النووية. وتعتقد اليابان أنه بسبب قدرة  
الأسلحة النووية الهائلة على إلحاق الدمار والموت  
والإصابات بالبشر، فإن استخدامها يتعارض بوضوح مع  
روح الإنسانية التي تعطي القانون الدولي أساسه  
الفلسفي.

وفتوى محكمة العدل الدولية، التي يتناولها مشروع  
القرار هذا، تدل على تعقد الموضوع. ولذلك، نود أن نقدر  
بعناية الآثار التي قد ترتبها تلك الفتوى على آراء  
المجتمع الدولي القانونية بشأن استخدام الأسلحة النووية.

إننا نؤيد الرأي الإجماعي لقضاة محكمة العدل  
الدولية بشأن الالتزام القائم بالدخول بنية حسنة في  
مفاوضات تؤدي إلى نزع السلاح، واختتام هذه المفاوضات.  
واليابان تعتقد اعتقادا راسخا بأننا يجب أن نتخذ تدابير  
لملوسة لتحقيق تقدم ثابت خطوة خطوة في عدم  
الانتشار النووي ونزع السلاح النووي. وفي هذا السياق،  
نعتقد أن من الأكثر أهمية للمجتمع الدولي - كما تقضي  
مبادئ وأهداف عدم الانتشار النووي ونزع السلاح  
النووي، التي اعتمدت في ١٩٩٥ - أن يبدأ بأبكر وقت  
ممكن مفاوضات بشأن معاهدة الوقف، التي هي التدبير  
الواقعي التالي في أعقاب إبرام الناجح لمعاهدة الحظر  
الشامل للتجارب النووية، بدلا من أن يبدأ في ١٩٩٨  
مفاوضات تؤدي إلى إبرام اتفاقية للأسلحة النووية، وهذا  
ما يدعى إليه في مشروع القرار هذا.

لهذا السبب، لم تتمكن اليابان من تأييد مشروع  
القرار A/C.1/52/L.37 في مجموعه.



الأمنية لدول المنطقة. هذه المناطق ينبغي أن تنشأ على أساس ترتيبات تتوصل إليها الدول المعنية بمحض اختيارها.

ومشروع القرار A/C.1/52/L.38 لا يليب أي من المعايير التي صادقت عليها الأمم المتحدة. ولا ينطبق على مناطق تحددت بصفة خاصة بموافقة دول المنطقة ولا يأخذ في الاعتبار النطاق الكامل للشواغل الأمنية لجميع الدول ولا يعد ترتيبا توصلت إليه دول المنطقة بمحض الاختيار. لذلك سيصوت وفدي معارضا لمشروع القرار هذا.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/52/L.38.

طلب إجراء تصويت مسجل. وأطلب من أمين اللجنة أن يجري عملية التصويت.

السيد لين كو - تشونغ (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): مشروع القرار A/C.1/52/L.38 المقدم في إطار بند جدول الأعمال المعنون "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا" قدمه ممثل باكستان في الجلسة الـ ١٦ المعقودة بتاريخ ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧. والبلدان التي قدمت مشروع القرار ترد أسماؤها في المشروع نفسه.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

ألبانيا، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بنن، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، الكاميرون، كندا، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كرواتيا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، جيبوتي،

إلا أن بلجيكا لم تتمكن من تأييد مشروع القرار A/C.1/52/L.37 في مجموعته، لأنه يتناول فتوى المحكمة على نحو غير مناسب وبطريقة انتقائية. وفي هذا السياق، فإن تعليق دول البنيلكس لتصويتها في العام الماضي بشأن مشروع قرار مماثل لم يفقد أهميته بالنسبة لبلدي.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): استمعنا إلى المتكلم الأخير في تعليق التصويت.

تشرع الجمعية الآن في النظر في مشروع القرار A/C.1/52/L.38.

أعطي الكلمة لأعضاء اللجنة الذين يرغبون في تعليق مواقفهم بشأن التصويت قبل البت في مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/52/L.38.

السيد راو (الهند) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): لقد سبق أن أشرنا إلى موقفنا بشأن المناطق الخالية من الأسلحة النووية في بياننا العام في اللجنة الأولى، ولذلك ستقتصر ملاحظاتي على مشروع القرار المعروض علينا الآن A/C.1/52/L.38.

مشروع القرار A/C.1/52/L.38 ليس جديدا، وموقفنا بشأن هذا الموضوع لم يتغير. وأسباب اتخاذنا هذا الموقف واضحة وسأغتنم هذه الفرصة لأكررها.

الهند لا تعتبر جنوب آسيا منطقة لأغراض نزع السلاح والأمن، على أساس أن مصالحنا وشواغلنا الاستراتيجية والسياسية تمتد إلى ما وراء جيراننا الجغرافيين المباشرين. ولذلك فإن مشروع القرار لا يفي بالطلب الذي صادقت عليه الأمم المتحدة بأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية - وفي الواقع جميع الترتيبات الإقليمية لنزع السلاح والحد من الأسلحة - يجب أن يقوم على أساس تحديد سليم لكلمة "منطقة"، مع مراعاة خصائص هذه المنطقة والنطاق الكامل للشواغل

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في تعليل مواقفهم أو تصويتهم.

السيد بارنو هادينغرات (إندونيسيا) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): يود وفدي أن يعلل امتناعه التصويت على مشروع القرار A/C.1/52/L.38.

لقد تمسكنا دائما بالرأي بأن إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية ينبغي أن يقوم على أساس ترتيبات يتم التوصل إليها بحريّة فيما بين دول المنطقة المعنية. ويتفق هذا تماما مع الفترتين ٣٣ و ٦٠ من الوثيقة الختامية التي اعتمدت بتوافق الآراء في الدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح.

وبالإضافة إلى ذلك قررت الجمعية، في الفقرة ٦١ من تلك الوثيقة، أنه:

"ينبغي تشجيع عملية إنشاء مثل هذه المناطق في أنحاء مختلفة من العالم... وينبغي للدول التي تشترك في تلك المناطق أن تتعهد بالامتثال الكامل لجميع أهداف ومقاصد ومبادئ الاتفاقات أو الترتيبات..." (د-٢/١٠، الفقرة ٦١).

ونظرا لأن الجهود التي تبذل لتحقيق اتفاق لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا لا تزال مستمرة، وينبغي السير فيها حتى النهاية، فقد امتنع وفدي عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/52/L.38.

السيد دانييلي (إسرائيل) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): لقد صوتت إسرائيل تأييدا لمشروع القرار A/C.1/52/L.38. ويتمثل موقف إسرائيل في أن إقامة منطقة خالية من الأسلحة النووية ينبغي أن تنشأ من داخل المنطقة ذاتها من خلال مفاوضات حرة ومباشرة فيما بين الدول التي تتكون منها المنطقة، وأن تتضمن نظاما للتحقق المتبادل.

الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، مصر، السلفادور، اريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، لاوس، ليبيا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فنزويلا، زامبيا، زيمبابوي.

المعارضون:

بوتان، الهند، موريشيوس.

الممتنعون:

أفغانستان، الجزائر، كوبا، قبرص، إندونيسيا، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، ميانمار، فييت نام.

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٣٩ صوتا مقابل ٣ أصوات مع امتناع ٨ أعضاء عن التصويت.

بعد ذلك أبلغ وفد كوت ديفوار الأمانة العامة أنه كان ينوي التصويت مؤيدا.

السيد لين كيو - تشونغ (أمين اللجنة الأولى) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار A/C.1/52/L.41 المعنون: "عقد ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها"، تولى عرضه ممثل باكستان في الجلسة ١٦ المعقودة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧. والبلدان التي قدمت مشروع القرار هذا ترد أسماؤها في الوثيقة A/C.1/52/L.41 وفي الوثيقة A/C.1/52/INF/2.

وقد طلب إجراء تصويت مسجل.

#### المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينافاسو، الكاميرون، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، مصر، السلفادور، اريتريا، اثيوبيا، فيجي، غابون، جورجيا، غانا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، اندونيسيا، ايران (جمهورية - الإسلامية)، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليبيريا، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، سانت لوسيا، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركمانستان، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فنزويلا، فييت نام، زامبيا، زمبابوي.

ولا بد من أن تأخذ المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في الاعتبار الخصائص المحددة للمنطقة المعنية.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تشرع اللجنة الآن في النظر في مشروع القرار A/C.1/52/L.41. وأعطي الكلمة الآن لأعضاء اللجنة الذين يرغبون في تعليل تصويتاتهم أو موافقهم قبل البت في مشروع القرار ذلك.

السيد سوه (جمهورية كوريا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أود أن أعلن موقف وفدي فيما يتعلق بمشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/52/L.41. لقد امتنعنا عن التصويت في العام الماضي على مشروع القرار المتصل بضمانات الأمن السلبية، وبذلك غيرنا موقفنا السابق المؤيد لمشاريع القرارات ذات الصلة. وقد غيرنا موقفنا ذلك من التأييد إلى الامتناع عن التصويت لسببين: الأول أن مشروع القرار لم يأخذ في الاعتبار بشكل كاف التطورات الرئيسية التي حدثت في السنوات الأخيرة في ميدان ضمانات الأمن؛ والسبب الثاني أن النص لم يعبر عن اعتقادنا بأن ضمانات الأمن السلبية ينبغي ألا تعطى إلا للدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، التي تمثل امتثالا كاملا لالتزاماتها بموجب تلك المعاهدة.

وعندما استعرضنا مشروع القرار المقدم هذا العام وجدنا أنه لا يعبر بشكل كاف عن هذين الشاغلين، وبالتالي فإننا لا يمكننا دعمه.

إلا أن وفدي يود أن يؤكد أننا سنواصل التطلع إلى الإبرام المبكر لاتفاق دولي فعال من شأنه أن يتيح للدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات أمن سلبية ما دام يلبي بشكل كاف شاغلينا اللذين أشرت إليهما توا.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ستشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/52/L.41. وقد طلبت إجراء تصويت مسجل. وأعطي الكلمة لأمين اللجنة.

**المعارضون:**  
لا أحد.

غير أننا ندرك أيضا أن القضاء على الأسلحة النووية مهمة معقدة، ولذلك اقترحنا إبرام اتفاق دولي يحظر استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها كخطوة في جهودنا الموجهة صوب القضاء على الأسلحة النووية.

**المتنعون:**

ألبانيا، أندورا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، استونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، ايسلندا، ايرلندا، إسرائيل، إيطاليا، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، جزر مارشال، موناكو، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، اسبانيا، السويد، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

بعد قول ذلك، فإننا نؤيد مقصد مشروع القرار هذا باعتباره وسيلة لكبح استعمال الأسلحة النووية. ولذلك صوتنا تأييدا لمشروع القرار A/C.1/52/L.41.

**الرئيس** (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تشرع اللجنة الآن في النظر في مشروع القرار A/C.1/52/L.44/Rev.1 وأعطي الكلمة لأمين اللجنة.

**السيد لين كيو - تشونغ** (أمين اللجنة الأولى) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار A/C.1/52/L.44/Rev.1 المعنون "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا"، عرضه ممثل أوزبكستان في الجلسة ١٨ في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧. وقد قدم مشروع القرار هذا البلدان المدرجة أسماؤها في الوثيقة A/C.1/52/L.44/Rev.1 وفي الوثيقة A/C.1/52/INF/2.

**الرئيس** (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعرب مقدمو مشروع القرار A/C.1/52/L.44/Rev.1 عن رغبتهم في أن تعتمده اللجنة دون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن اللجنة تود أن تعتمد مشروع القرار هذا؟

اعتمد مشروع القرار A/C.1/52/L.44/Rev.1.

**الرئيس** (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة الآن للوفود التي تريد تعليق مواقفها تجاه مشروع القرار الذي اعتمد توا.

**السيد غراي** (الولايات المتحدة الأمريكية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): من دواعي السرور للولايات المتحدة أنها استطاعت أن تنضم إلى توافق الآراء حول مشروع

اعتمد مشروع القرار A/C.1/52/L.41 بأغلبية ١٠٧ أصوات مقابل لا شيء مع امتناع ٤٨ عضوا عن التصويت.

**الرئيس** (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلي الدول الذين يريدون تعليق مواقفهم أو تصويتهم.

**السيد راو** (الهند) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أود أن أعلل تصويتنا على مشروع القرار A/C.1/52/L.41. ينبع مفهوم ضمانات الأمن من قبول لنظام نووي غير متكافئ تستطيع فيه الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية أن تواصل الاحتفاظ بأسلحتها النووية بينما تلتزم منها بقية الدول الحماية، آملة أن مصالح الأمن القومي للدول الحائزة لتلك الأسلحة لن تشجعها على استعمال أسلحتها ضد البلدان التي لا تمتلك تلك الأسلحة. ونحن لا نشاطر هذا الرأي، ونرى أن هذه التدابير الجزئية لن تتيح أي أمن حقيقي. فالضمان الوحيد الذي يوثق به ضد هذه الأسلحة يكمن في القضاء التام عليها.

ألا تفرض المناطق الخالية أية قيود على حريات الملاحة في أعالي البحار.

السيد دانييلي (إسرائيل) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): انضمت إسرائيل إلى توافق الآراء حول هذا القرار. وهي ترحب بتلك المبادرة من دول آسيا الوسطى. وموقفنا يتمثل في أن كل منطقة خالية من الأسلحة النووية يجب أن تكون نابعة من داخل المنطقة نفسها، من خلال مفاوضات حرة ومباشرة بين جميع الدول التي تتألف منها المنطقة، وأنه ينبغي أن تتضمن المنطقة الخالية نظما للتحقق المتبادل. وعلى كل منطقة خالية من الأسلحة النووية أن تأخذ في الحسبان الخصائص المميزة لكل منطقة.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): حيث لا توجد وفود أخرى ترغب في الكلام في هذه المرحلة، فإننا ننتقل إلى المجموعة ٢.

نظرا لعدم وجود متكلمين يرغبون في الإدلاء ببيانات عامة بشأن مشاريع القرارات التي تحتوي عليها المجموعة ٢، فستمضي اللجنة إلى البت في مشروع القرار A/C.1/52/L.24.

وأعطي الكلمة أولا لأعضاء اللجنة الراغبين في تعليق موقفهم أو تصويتهم قبل البت في مشروع القرار.

حيث لا توجد بيانات عامة، فإن اللجنة تبت الآن في مشروع القرار.

وأعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد لين كيو - تشونغ (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): إن مشروع القرار A/C.1/52/L.24 المعنون "اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسمية (التكسينية) وتدمير تلك الأسلحة" عرضه ممثل هنغاريا في جلسة غير

القرار A/C.1/52/L.44/Rev.1 المتعلق بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا. ويرى وفدي أن مشروع القرار هذا يمثل مبادرة قيمة من جانب مقدميه. فهو يسترعي الانتباه في جملة أمور إلى المقرر المتعلق بمبادئ وأهداف عدم الانتشار النووي ونزع السلاح النووي الوارد في الوثيقة الختامية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدتها لعام ١٩٩٥. وتدعو تلك الوثيقة، التي تعلق الولايات المتحدة قدرا كبيرا من الأهمية عليها إلى إنشاء مناطق إضافية خالية من الأسلحة النووية علاوة على التعاون والاحترام والدعم من جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية فيما يتعلق بالبروتوكولات ذات الصلة الضرورية لجعل هذه المناطق واقعا حيا بالفعل.

غير أنني سأكون مقتصرا في واجبي إن لم أوضح أن المشكلة في المسائل من هذا القبيل تكمن دائما في التفاصيل. وبالتالي، فإنه بينما تتمنى الولايات المتحدة كل الخير لمقدمي مشروع القرار في جهودهم لوضع مشروع المعاهدة، فإننا نود في نفس الوقت أن نحثهم على أن يتعلموا من النجاحات التي تحققت والصعوبات التي ووجهت في وضع المعاهدات الأخرى لإقامة المناطق الخالية من الأسلحة النووية. وفي هذا الصدد، ينبغي أن أوضح أن تأييد الولايات المتحدة لمشروع القرار هذا ينبع ليس فقط من التزامنا بمعاهدة عدم الانتشار، بل أيضا من سياستنا طويلة العهد التي تدعم من حيث المبدأ المناطق الخالية من الأسلحة النووية، شريطة أن تكون متسقة مع عدد من المعايير الراسخة للولايات المتحدة.

وأخصها بإيجاز على النحو الآتي: إن المبادرة يجب أن تصدر عن الدول الواقعة في المنطقة؛ ويجب أن تشارك في المنطقة الخالية من الأسلحة جميع الدول الهامة؛ ويجب التحقق على نحو سوي من تطبيق أحكام الامتثال؛ ولا ينبغي الإخلال بأية ترتيبات أمنية موجودة؛ وينبغي أن تحظر المناطق الخالية حظرا فعليا استحداث أو حيازة أي جهاز نووي؛ ولا ينبغي أن تمس المناطق الخالية أية حقوق قائمة بموجب القانون الدولي؛ وينبغي

"وفي ضوء الحالة المالية الراهنة للأمم المتحدة، استرعى انتباه اللجنة إلى الممارسة المستقرة التي مؤداها أن جميع الأنشطة المتعلقة بالاتفاقيات أو المعاهدات الدولية، التي يجب بموجب الصكوك القانونية الخاصة بكل منها، أن تمول من خارج الميزانية العادية للأمم المتحدة، لا يجوز القيام بها إلا بعد أن تكون موارد كافية لتغطية الأنشطة المذكورة قد قدمتها سلفا الدول الأطراف".

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لقد أعرب مقدمو مشروع القرار هذا عن رغبتهم في أن تعتمد اللجنة بدون تصويت. وإذا لم أسمع اعتراضاً فأسأ اعتبار أن اللجنة ترغب في التصرف على هذا النحو.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/52/L.24.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة الآن للوفود الراغبة في تعليق موقفها أو تصويتها بعد البت في المشروع المذكور.

السيد دانييلي (إسرائيلي) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لقد انضمت إسرائيل إلى توافق الآراء حول هذا القرار كما فعلت في الماضي. فنحن نؤيد هدف الحظر العالمي لتلك الأسلحة. وفي رأينا أن كل تدبير يجري التوصل إليه يجب أن يتضمن، على نحو شامل، جميع الدول في منطقة الشرق الأوسط. وكما يثبت المثال العراقي بوضوح، فإن إنشاء نظام للتحقق موثوق به في هذا المضمار أمر يواجه مصاعب كامنة في صلب مهمة التحقق نفسها.

ولذا فإن الامتثال والتطبيق يقتضيان، كحد أدنى، إنشاء نظام تحقق موثوق به. وينبغي، على الصعيد الإقليمي، أن يجري تحقق متبادل من تلك الترتيبات.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لا توجد وفود أخرى راغبة في الكلام في هذه المرحلة. وبالتالي تنتقل اللجنة إلى النظر في مشروع القرار A/C.1/52/L.25/Rev.2.

رسمية يوم ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧. واشتركت في تقديم مشروع القرار البلدان المبينة في مشروع القرار نفسه وفي الوثيقة A/C.1/52/INF/2.

وفيما يتعلق بمشروع القرار هذا أود أن أدلي ببيان بالنيابة عن الأمين العام:

"إن الجمعية العامة تطلب من الأمين العام، بموجب الفقرة ٤ من مشروع القرار A/C.1/52/L.24 أن يواصل تقديم المساعدة اللازمة للحكومات الودية لاتفاقية، وأن يسدي ما قد يلزم من خدمات لتنفيذ مقررات وتوصيات مؤتمر الاستعراض، وكذلك المقررات الواردة في التقرير الختامي للمؤتمر الخاص، بما في ذلك كل المساعدة اللازمة للفريق المخصص.

"وينبغي أن يلاحظ أن مؤتمرات الاستعراض والمؤتمرات الخاصة إنما هي مؤتمرات تعقدها الدول الأطراف في الاتفاقية. وكما كان الأمر في الماضي فإن المؤتمرات المعنية بالمعاهدات المتعددة الأطراف لنزع السلاح - مثل معاهدة قاع البحار واتفاقية التغيير في البيئة - تضمنت في أنظمتها الداخلية أحكاماً تتعلق بالترتيبات الخاصة بعقد الاجتماعات وتكاليف المؤتمرات، بما في ذلك دورات اللجان التحضيرية. وبموجب تلك الترتيبات، لا تتحمل الميزانية العادية للمنظمة أية تكاليف إضافية.

"وتبعاً لذلك يرى الأمين العام أن الولاية المصدرة إليه بموجب مشروع القرار A/C.1/52/L.24 بإسداء المساعدة اللازمة وتقديم الخدمات المطلوبة لتنفيذ مقررات وتوصيات مؤتمرات الاستعراض والمؤتمر الخاص، لا تترتب عليها آثار مالية على الميزانية العادية للأمم المتحدة؛ وأن التكاليف المرتبطة بتلك الأنشطة سوف تغطى وفقاً للترتيب المالي الذي يضعه مؤتمر الاتفاقية.

واقترحت باكستان أنه، إذا كان المطلوب توسيع نطاق عمل فريق الخبراء فيجب التماس ولاية جديدة من المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية. واقترحنا كذلك أن يكون الحل المرضي لمسألة الوقود المستهلك اعتباراً أن الوقود المستهلك، في الاتفاقية، هو ما يعلن طرف متعاقد أنه من النفايات المشعة. ولكن على الرغم من عدم وجود ولاية مناسبة، أبرمت اتفاقية مشتركة لم تقتصر على تصريف النفايات المشعة بل تضمنت أيضاً تصريف الوقود المستهلك.

كما كانت لباكستان تحفظات أخرى سجلتها للمؤتمر الدبلوماسي المعني بوضع اتفاقية مشتركة عن سلامة تصريف الوقود المستهلك وسلامة تصريف النفايات المشعة. وللأسباب المذكورة لم تؤيد باكستان اعتماد الاتفاقية المشتركة هذه.

ولذلك لا يشكل تأييدنا لمشروع القرار A/C.1/52/L.25/Rev.2 في مجموعته إقراراً لبعض من عناصره الجديدة، خاصة الفقرة ٨ المتعلقة بالاتفاقية المشتركة عن سلامة تصريف الوقود المستهلك وسلامة تصريف النفايات المشعة.

السيد راو (الهند) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): تؤيد الهند مقاصد مشروع القرار A/C.1/52/L.25/Rev.2 المتمثلة في حظر إلقاء النفايات النووية والصناعية، ووضع مدونة سلوك بشأن الحركة الدولية للنفايات المشعة عبر الحدود. كما أن مشروع القرار يشير إلى المخاطر المحتملة لأي استعمال للنفايات المشعة يمكن أن يشكل حرباً إشعاعية، بقصد وضع اتفاقية في المستقبل لحظر الأسلحة الإشعاعية.

ولكن فيما يتعلق بالاتفاقية المشتركة المشار إليها في الفقرة ٨، لدينا بعض التحفظات. ونود أن نبين أن هناك اختلافاً في الآراء حول ما يمكن أن يشكل نفاية، لأن الوقود المستهلك بالنسبة لبلدان كثيرة مورد ثمين وليس نفاية. وثمة شذوذ آخر هو استبعاد النفايات العسكرية من مجال تطبيق الاتفاقية المشتركة. ونحن نرى أن

حيث لا يوجد بين أعضاء اللجنة من يرغبون في تعليل موقفهم أو تصويتهم قبل البت في مشروع القرار، فإنني أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد لين كيو - تشونغ (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): مشروع القرار A/C.1/52/L.25/Rev.2 المعنون "حظر إلقاء النفايات المشعة" عرضه ممثل كينيا بالنيابة عن مجموعة الدول الأفريقية في الجلسة ١٦ التي عقدتها اللجنة يوم ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧. ومشروع القرار هذا مقدم من كينيا، بالنيابة عن مجموعة الدول الأفريقية، والبلدان الأخرى الواردة أسماؤها في مشروع القرار نفسه.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): أعرب مقدمو مشروع القرار هذا عن رغبتهم في أن تعتمده اللجنة بدون تصويت.

فإذا لم أسمع اعتراضاً سأعتبر أن اللجنة ترغب في التصرف على هذا النحو.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/52/L.25/Rev.2.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الراغبين في تعليل موقفهم من مشروع القرار الذي اعتمد للتو.

السيد أكرم (باكستان) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): انضمت باكستان إلى توافق الآراء حول مشروع القرار A/C.1/52/L.25/Rev.2 عن حظر إلقاء النفايات المشعة. وبالإضافة إلى قضية إلقاء النفايات المشعة، تسلم باكستان أيضاً بالأهمية الحيوية لتصريف النفايات المشعة بطريقة مأمونة وفعالة. ولهذا السبب بالذات شاركت باكستان بنشاط في فريق الخبراء الذي أنشئ بولاية محددة هي صياغة اتفاقية عن سلامة تصريف النفايات المشعة. ولم يكن من ولاية فريق الخبراء أن يقوم بصياغة اتفاقية دولية بشأن سلامة تصريف الوقود المستهلك.

ثلاث نقاط على وجه التحديد. كانت نقطته الأولى أن مشروع القرار يتضمن، في رأيه، عيوباً معينة. وأتوقف هنا لأسئال: ما هي العيوب الإضافية التي رآها في مشروع القرار؟ كنت أظن أنهما عيبان فقط - وقد كانا محور عمل متضافر وإرضاء من هذا الطرف للتماس التأييد من إسرائيل واستمالتها للانضمام إلينا لكي تصبح جزءاً من توافق الآراء على مشروع القرار هذا. وأنا مندهش حقاً لأنني لا أظن ذلك البيان يتفق تماماً مع روح التوفيق والإرضاء التي تحلى بها وفدي، والتي أبديناها بمراعاة مطالب إسرائيل وتعديل مشروع القرار لإرضائها.

والنقطة الثانية التي تعرض لها ممثل إسرائيل، والتي تطرق إليها، بالمناسبة، في معرض النظر فيما لا يقل عن خمسة أو ستة من مشاريع القرارات التي تتناول إنشاء المناطق الخالية من الأسلحة النووية في شتى أنحاء العالم، تتعلق بمفهومين: المفاوضات الحرة والمباشرة، وفكرة أن المنطقة أينما وجدت يجب أن تنبع من داخل المنطقة ذاتها ويجب التوصل إليها بحرية. وأنا أرى أن المفاوضات حول مشروع القرار المتعلقة بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية جرت بما يتفق تماماً مع هاتين النقطتين. فنحن لم نفرض شيئاً، وأصغينا بإمعان تام وراعينا وجهات النظر التي أعرب عنها الوفد الإسرائيلي. وأجدني مرة أخرى حائراً تماماً إزاء السبب في أننا ينبغي أن نستمع إلى هذا النوع من الكلام. ما الذي فعلناه طوال الأسابيع الماضية، وبوجه خاص خلال الـ ٤٨ ساعة الماضية؟ هذا هو بالضبط ما حاولنا أن نفعله.

وأشار ممثل إسرائيل في نقطته الثالثة إلى خطوات معينة وإلى الموافقة على تدابير بناء الثقة، وقال إن أولويات معينة يجب معالجتها في الوقت المناسب. وهنا

محاولة وضع اتفاقية لحظر الأسلحة الإشعاعية ينبغي أن يشمل مجال تطبيقها بالضرورة النفايات العسكرية، لأن القضية تتناول استعمال الأسلحة الإشعاعية للأغراض العسكرية.

بيد أنه نظراً للتأييد القوي للأهداف الأولية للقرار، قبلنا الانضمام إلى توافق الآراء، رغم تحفظاتنا عن الفقرة ٨ المتعلقة بالاتفاقية المشتركة عن سلامة تصريف الوقود المستهلك وسلامة تصريف النفايات المشعة.

**الرئيس** (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الراغبين في إبداء تعليقات عامة بعد التصويت.

**السيد ميرنيير** (بلجيكا) (ترجمة شفوية عن الفرنسية): أود ببساطة أن أقول إن تصويتي، فيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/52/L.37 بشأن فتوى محكمة العدل الدولية، والذي يتفق مع صوت بلدان البنيلوكس في العام الماضي، أدليت به أيضاً باسم بلدان البنيلوكس.

**الرئيس** (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): بهذا تنتهي عملية التصويت اليوم. والآن أعطي الكلمة لممثل مصر الذي يرغب في ممارسة حقه في الرد.

**السيد كارم** (مصر) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): أود أن أتكلم قليلاً عن البيان الذي أدلى به ممثل إسرائيل عقب اعتماد مشروع القرار [A/C.1/52/L.4\*] بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط. فقد رأيت هذا الوفد ألا يتدخل في عملية التصويت في حينها، ولكنه قرر في ضوء ما قيل إن ثمة ضرورة لتقديم إيضاحات محددة قبل انتهاء هذه الجلسة.

وأجد لزاماً علي في البداية أن أسجل استغرابي لما قيل. فممثل إسرائيل الذي تكلم عن عدة قضايا أشار إلى



أتوقف أيضا لبيان نقطة إضافية هي أن مصر تتفق قلبا وقالبا مع مفهوم تدابير بناء الثقة. ولكن من المهم أن نسجل أننا إذا أردنا أن نبني الثقة في منطقة الشرق الأوسط فينبغي أن نبدأ ببناء الثقة في الميدان النووي. وأحد تدابير بناء الثقة، وهو تدبير بالغ الأهمية، هو ألا نغفل الأنشطة النووية بالسرية والغموض، وبما أصبح يعرف في منطقة الشرق الأوسط بالردع النووي السيكولوجي.

وإذا أردنا أن نبني الثقة في منطقة الشرق الأوسط، فعلينا أن نبدأ باتخاذ خطوات عملية في هذا الصدد.

ما يهم، على أية حال، هو أن لدينا مشروع قرار معتمدا بتوافق الآراء. وسأستمر بالروح الطيبة للتوفيق والإرضاء، ونأمل أن يستجيب الطرف الآخر في الأيام القليلة القادمة على نحو مماثل.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): أعطي الكلمة  
لأمين اللجنة.

السيد لين كيو - تشونغ (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية  
عن الإنكليزية): أود إجراء تصويب طفيف فيما يتعلق  
بمشروع القرار A/C.1/52/L.25/Rev.2.

بالإضافة الى كينيا، التي تبنت مشروع القرار  
بالنيابة عن الدول الأفريقية، تبناه أيضا الاتحاد الروسي  
وفرنسا وكوستاريكا وموناكو.

رفعت الجلسة الساعة ١٨/٥.